مجلة الباحث العربي
Arab Researcher Journal
ISSN: 2709 – 0647/DOI: 10.57072
المشاع الإبداعي: CC BY 4.0 License
مجلد 6 عدد 3 (2025)

أبز معوقات المواجهة الجنائية للفساد في العالم العربي "دراسة تحليلية مقارنة"

The most prominent obstacles to combating corruption in Arab countries: "A comparative study"

د. طارق السيد محمود يوسف، دكتوراة القانون الجنائي، عضو الجمعية المصرية للاقتصاد السياسى والتشريع
جمهورية مصر العربية
Dr.Tarek Elsayed Mahmoud Yousef, PHD.in criminal law, Member of the Egyptian Association for political economy and legislation
Arab Republic of Egypt

نشرت في 2025/09/03

المستخلص:

يُعدّ انتشار الفساد من أكبر المخاطر التي تهدد كيان الدولة واستقرارها، فضلاً عن خطورته على المجتمع الدولي باعتباره ظاهرة عابرة للحدود، وهو ما دفع المجتمع الدولي لبذل الكثير من الجهود في سبيل الوقاية منه والتصدي لمخاطره، وقد كللت تلك الجهود بإبرام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003، وعلى الرغم من أن كافة الدول العربية قد صدقت على هذه الاتفاقية وبدأت في وضع خطط واستراتيجيات بهدف القضاء على هذه الظاهرة، إلاّ أن الفساد في المجتمعات العربية لا يزال يشكل معضلة حقيقية، حيث تحتل الدول العربية أدنى المراتب في مؤشرات النزاهة، وهو الأمر الذى يثير الدهشة!

ومن خلال هذا البحث نحاول التعرف على أهم معوقات المواجهة الجنائية لظاهرة الفساد في العالم العربي في محاولة لوضع تصور عام يخدم في تفعيل السياسة الجنائية لمعالجة هذا الوباء.

الكلمات المفتاحية: الفساد – التنمية المستدامة – الحصانات – المحسوبية والوساطة – المواجهة الجنائية – التجارب الدولية.

Abstract:

The spread of corruption is considered one of the greatest risks to the entity and stability of a state, in addition to its danger to the international community as a border-crossing phenomenon. This has prompted the international community to exert significant efforts in preventing and combating its risks. These efforts culminated in the signing of the United Nations Convention against Corruption in 2003. Although all Arab countries have ratified this convention and begun to develop plans and strategies to eradicate this phenomenon, corruption in Arab societies continues to pose a real dilemma, with Arab countries ranking lowest on transparency indexes, a fact that is astonishing! Through this research, we seek to identify the main obstacles to the criminal confrontation of corruption in the Arab world in an attempt to develop a general concept that serves to activate criminal policy to address this epidemic.

Keywords: Corruption - sustainable development - immunities - nepotism and mediation - criminal confrontation - international experience.

المقدمة:

لا شك أن تفشي الفساد في أي مجتمع من المجتمعات قد يؤدي لانهياره، ويرجع ذلك إلى كمّ المخاطر التي تنجم عن تفشي هذه الظاهرة، والتي لا تقتصر على جانب معين بل إنها تشكل تهديداً اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً، كما أن مخاطر الفساد بالذات قد تمتد لتؤثر على المجتمع الدولي بأثره خاصة بعد انتشار جرائم الفساد المنظم، والذي لا يعترف بأية حدود.

كما شهدت السنوات الأخيرة عدداً كبيراً من قضايا الفساد، ليس في عالمنا العربي أو الدول النامية فحسب، بل وفي

استلم البحث في 2025/06/04 قبل للنشر في 2025/08/24

بعض البلدان الأوروبية، فعلى الرغم من التقدم الذي وصلت إليه هذه البلدان إلا أنها تواجه بعضاً من ممارسات الفساد[1].

وفى سبيل التصدي للفساد والحيلولة دون تفشيه في سبيل تحقيق أهداف المجتمع الدولي في توفير حياة كريمة للشعوب والقضاء على الفقر والبطالة، بدأ التفكير في سبل الوقاية من الفساد ومكافحة ما ينجم عنه من مخاطر، فظهرت العديد من الجهود التي بذلها المجتمع الدولي والتي تكللت بالنجاح في ابرام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد عام 2003.

وعلى الصعيد المحلى فإن كافة دول العالم بدأت في العمل على وضع استراتيجية ورؤية تحاول من خلالها تحقيق التنمية المستدامة، وكان التحدي الأول أمام تنفيذ هذه الخطط وضمان نجاحها هو كيفية التصدي لظاهرة الفساد، والتي تعد مقصلة لإعدام كل جهود التنمية.

وعلى الصعيد العربي فإن الدول العربية دون استثناء قد صدقت على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وحاولت تفعيل النصوص التي تضمنتها الاتفاقية من خلال إنشاء مؤسسات خاصة لملاحقة جرائم الفساد، كما ضمنت تشريعاتها الجنائية نصوصاً تقرر العقاب على جرائم الفساد.

وبالرغم من وجود المؤسسات واقرار النصوص إلاّ أن تفشى الفساد في مجتمعاتنا العربية ما زال واقعاً ملموساً، ولا زالت معظم دول العالم العربي تحتل مرتبة متدنية في مؤشرات النزاهة والشفافية وكذا مؤشرات مدركات الفساد.

وهو الأمر الذي يثير الدهشة والتساؤل على حد سواء! ما هو السبب في استمرار تفشي الفساد في المجتمعات العربية؟ من هنا جاءت فكرة هذا البحث في محاولة للوقوف على المعوقات التي تحول دون القضاء على هذه الظاهرة.

إشكالية البحث:

تدور إشكالية البحث في محاولة التعرف على المعوقات التي تحول دون فاعلية المواجهة الجنائية لظاهرة الفساد في العالم العربي وعلى الأخص في مصر وليبيا، ويحاول البحث الإجابة عن التساؤلات الآتية:

- ما هو المفهوم العام للفساد، وإلى أي حد يسهم الوقوف على تعريف دقيق للفساد في انجاح جهود التصدي له؟
- لماذا مكافحة الفساد تعد من الضرورات الملحة؟ وماهي المخاطر والآثار المترتبة على تفشي الفساد؟
- ما هي الجهود المبذولة على الصعيدين الدولي والمحلي لمكافحة الفساد.
- ما هي المعوقات التي تحول دون قدرة النصوص الجنائية على التصدي لظاهرة الفساد؟

أهمية موضوع البحث:

تتمثل أهمية البحث في أنه يحاول التعرف على معوقات المواجهة الجنائية لمكافحة الفساد في عالمنا العربي، وهو موضوع لم ينل نصيبه من الاهتمام من قبل الباحثين على الرغم من كثرة المؤتمرات والمؤلفات التي تناولت ظاهرة الفساد ومن هنا تأتي الدراسة لتكشف الأسباب التي تعرقل المكافحة الجنائية لجرائم الفساد من أجل التعرف عليها ومحاولة وضع الحلول المناسبة.

منهج البحث:

اعتمد البحث على المنهج التحليلي مع الاستعانة بالمنهج المقارن، وذلك من خلال عرض النصوص وتحليلها مع بيان آراء الفقه ومحاولة بناء تصور عام للموضوع، أما المنهج المقارن فقد تم الاستعانة به للتعرف على مسلك التجارب الناجحة في مكافحة الفساد، للوقوف على أسباب الخلل في استراتيجية دولنا العربية ومعالجتها.

خطة البحث:

تم تقسيم البحث إلى مبحثين: يتناول الأول: ظاهرة الفساد بين التفشي وجهود التصدي.

بينما تم تخصيص المبحث الثاني للتعرّف على معوقات المواجهة الجنائية للفساد في ضوء التجارب الدولية؟

المبحث الأول:
ظاهرة الفساد بين التفشي وجهود التصدي لها

---

[1] Benito, B. (2022). Accountability and Corruption, Europe. In: Farazmand, A. (eds) Global Encyclopedia of Public Administration, Public Policy, and Governance. Springer, Cham. Pp.52-60. https://doi.org/10.1007/978-3-030-66252-3_2291

تمهيد وتقسيم:

منذ ميلاد البشرية وحتى وقتنا الراهن كان الفساد ولايزال من أخطر المشكلات التي تسعى كافة المجتمعات للتصدي له والقضاء عليه؛ نظراً لما يترتب عليه من مخاطر، ومما لا ينكره أحد أن الفساد ظاهرة قديمة نشأت بنشأة الإنسان، وهو ما تؤكده الآيات القرآنية، حيث قال تبارك وتعالى:

وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لا تَعْلَمُونَ[1].

وكذا تؤكد العديد من كتابات الفقهاء على أن الحضارات القديمة قد سجلت العديد من الوقائع التي دلت على أن الخروج على القوانين والنظم الاجتماعية كان موجوداً، كما تشير إلى أن محاولات الاصلاح والتصدي لكل أشكال الانحرافات الإدارية والسياسية والاقتصادية لم تتوقف ففي حضارة بلاد الرافدين ظهرت أولى محاولات الإصلاح من خلال قوانين "أوروكاجينا" عام 2400 ق.م، وكذا تضمنت قوانين حمورابي في عام 1790 ق.م عقوبات رادعة على ارتكاب جرائم الرشوة، فضًلاً عن قوانين أخرى شهدها العصر الفرعوني، كما عرفتها الحضارة الصينية القديمة[2].

ولقد تطور الفساد مع تطور المجتمعات إلى أن أصبح في العصر الحديث أحد أهم معوقات التنمية، وهو في ذات الوقت من أبرز المعضلات التي تشكل تهديداً لاستقرار الدول وأمنها القومي[3] ومع التطور التقني والتكنولوجي وثورة الانفتاح التي شهدها العالم فقد بدأت هذه الظاهرة تشكل خطورة على المجتمع الدولي بأكمله، فأصبحت جرائم الفساد عابرة للحدود، مما دفع المجتمع الدولي للبحث عن سبل للوقاية من هذه الظاهرة والتصدي لها[4] باعتبارها صورة من صور الإجرام المنظم[5].

على هدى ما تقدم وفى سبيل التعرف على هذه الظاهرة ومخاطرها وبيان أفضل الوسائل لمعالجتها والتصدي لها، فسوف نقسم الدراسة في هذا المبحث إلى مطلبين: يتناول الأول التعريف بالفساد وأسبابه وما يترتب عليه من مخاطر، بينما نخصص الثاني لدراسة جهود مكافحة الفساد على النحو التالي:

المطلب الأول:
ماهية الفساد وأنواعه

من أهم خصائص الفساد أنه ظاهرة اجتماعية معقدة تتسم بالعموم والتشعب، وهو ما أدى إلى تعدد وجهات النظر في تعريفه سواء من جانب المنظمات الدولية، أو في المؤلفات الفقهية، لكن؛ سنحاول أن نعرض بإيجاز لآراء الفقه حول مفهوم الفساد، وكذا وجهة نظر المنظمات والاتفاقيات الدولية، ومن ثم التعرض لأنواعه على النحو التالي:

أولاً: التعرف على مفهوم الفساد كآلية لإجتثاثه:

---

[1] سورة البقرة الآية 30.

[2] د. ربيع أنور فتح الباب، الفساد وحقوق الإنسان، ورقة بحثية في مؤتمر بعنوان الضوابط القانونية والاقتصادية لمكافحة الفساد، جامعة عين شمس يناير 2022، منشور ضمن أعمال المؤتمر، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، المجلد 64، العدد 3، أبريل 2024، ص 9.

[3] د. نايف جراد، مخاطر الفساد على الأمن القومي واستراتيجيات المعالجة التشاركية، بحث مقدم للمؤتمر السنوي لهيئة مكافحة الفساد بعنوان مكافحة الفساد مسؤولية وطنية جماعية، 5– 7 ديسمبر 2022، رام الله – فلسطين 2022، ص 3، منشور على شبكة المعلومات الدولية، الرابط التالي، الزيارة 2024/5/19.

https://www.pacc.ps/events/Program

[4] د حميدة أحمد الداهش المطلوب، الآليات الدولية والوطنية لمكافحة الفساد "دراسة في ضوء الاتفاقيات الدولية والاقليمية لمكافحة الفساد، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الأول – مكافحة الفساد في ليبيا من المنظور التشريعي، كلية الشريعة والقانون، الجامعة الأسمرية الإسلامية– زليتن – ليبيا 13: 14 يوليو 2021، ص7.

[2] Susan Rose-Ackerman, Governance and Corruption, in: BJØRN LOMBORG, Global Crises, Global Solutions, Cambridge University Press, 2004, P.311:312.

لا شك أن نجاح استراتيجية مكافحة ظاهرة معينة يتطلب بالضرورة تحديد الظاهرة تحديداً دقيقاً والوقوف على أسبابها ودوافعها، ومن هنا فإن التصدي للفساد يتطلب تبني مفهوماً دقيقاً يشمل كل أشكاله ومظاهره، ولعل اختلاف الآراء حول تحديد مفهوم الفساد يعد أحد الأسباب في فشل الجهود المبذولة لمكافحته، وفيما يلي بيان لوجهات النظر في تعريف الفساد مع بيان التعريف الدقيق.

- **تعدد وجهات النظر في تحديد مفهوم الفساد:**

يلحظ المهتم بمتابعة المؤلفات والدراسات الفقهية والقانونية التي تناولت ظاهرة الفساد عدم الاتفاق حول مفهوم محدد للفساد، ويعزى ذلك من وجهة نظر العديد من الكتاب إلى تعدد أنواع الفساد[1]، وفى ذات الوقت لكونه ظاهرة عالمية في معظم بلدان العالم فإن مفهومه يختلف من مجتمع إلى آخر، وهو الأمر الذي يجعل تبني مفهوم واحد للفساد أمراً في غاية الصعوبة[2].

وإذا نظرنا في آراء الفقه في تعريف الفساد نجد أن البعض قد اتجه إلى تعريف الفساد بوجه عام بأنه: "كل سلوك أو تصرف ايجابي أو سلبي من قبل موظف عام أو مكلف بخدمة عامة يهدف لتحقيق مصالح شخصية من أي نوع سواء كان لنفسه أو لمصلحة آخرين على حساب المصلحة العامة، كما يشمل كذلك أفعال الطرف الآخر الذي يقوم بعرض هذه المنافع وكذا كل من يشترك أو يتوسط في ذلك"[3].

وفي رأي آخر يقصد بالفساد " تلك الأفعال التي يقوم على ممارستها شخص أو مجموعة اشخاص . بدون وجه حق . للحصول على منافع ومزايا بطرق ووسائل مخالفة لما نصت عليه القوانين والتشريعات الوطنية[4].

وفي المقابل اتجه فريق آخر من الفقه إلى تعريف الفساد في إطار تخصصه، أو بالنظر إلى نوع الفساد، وترتب على ذلك اختلاف مفهوم الفساد المالي[5] عن الفساد الإداري[6]، وهكذا بحيث أصبح كل نوع من أنواع الفساد له مفهوم يميزه عن غيره من الأنواع.

- **الفساد من منظور المنظمات والاتفاقيات الدولية:**

وفى ذات السياق قد تعددت التعاريف التي وضعتها المنظمات الدولية لظاهرة الفساد، حيث عرفته منظمة الشفافية الدولية بأنه العمل الذي ينطوي على استغلال المنصب العام

---

[1] د. اسماعيل عبد الحميد الجزار، منهج الشريعة الإسلامية في علاج ظاهرة الفساد الإداري، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، العدد 75، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مارس 2021، ص1748؛ د. شريهان ممدوح حسن أحمد، جهود مكافحة الفساد الإداري والمالي في المملكة العربية السعودية " دراسة مقارنة"، المجلة القانونية، المجلد 4، العدد 4، كلية الحقوق، جامعة القاهرة فرع الخرطوم، 2018، ص 6.

[2] د. ياسر فيصل أمين – السياسة الجنائية في مواجهة ظاهرة الفساد "دراسة مقارنة"، مجلة مصر المعاصرة، المجلد 113، عدد 546 الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والتشريع، القاهرة، 2022، ص 446: 448.

[3] حماس عمر، جرائم الفساد المالي وآليات مكافحتها في التشريع الجزائري، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبى بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2017، ص 7: 8.

[2] د. ابراهيم محمد ابراهيم: السياسة الجنائية للمشرع المصري في مكافحة الفساد، مجلة الفكر القانوني والاقتصادي، كلية الحقوق، جامعة بنها، عدد خاص، أبريل 2016، ص 194؛ د. اسماعيل عبد الحميد الجزار، منهج الشريعة الإسلامية في علاج ظاهرة الفساد، مرجع سابق، 1749: 1750.

[5] محمد بن فهد السبيعي، دور السياسة الجنائية المعاصرة بالمملكة العربية السعودية في مواجهة الفساد المالي والإداري، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، المجلد 20، العدد 1، مارس 2023، ص203 وما بعدها.

[6] د. هدى محمد عبد الرحمن، دور القانون في مكافحة الفساد في الجهاز الإداري للدولة، مجلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 60، العدد1، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، 2018ص 489 وما بعدها.

لتحقيق نفع شخصي[1]، وهو التعريف الذي يجد قبولاً لدى البعض باعتباره ينطبق على القطاعين العام والخاص بجانب المجتمع المدني[2].

من ناحية أخرى ينظر البنك الدولي للفساد باعتباره " إساءة استغلال الوظيفة العامة لتحقيق مكاسب خاصة"[3]، أما اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد فلم تتبنّى تعريفاً للفساد ولكنها وضعت تصنيفاً لأنواع الفساد واعتبرتها جميعاً أفعالاً مجرمة.

أما منظمة الشفافية الدولية (TI)، فقد عرفت الفساد بأنه: إساءة استخدام السلطة لتحقيق مكاسب خاصة. هذا هو التعريف الذي تستخدمه وينطبق على كل من القطاعين العام والخاص[4].

- **نحو مفهوم واضح للفساد:**

من جانبنا لا نتفق ووجهات النظر التي تؤكد على صعوبة تعريف الفساد، ونعتبر أن تعدد تعريفات الفساد يعد أحد الأسباب التي تجعل جهود الوقاية منه والتصدي له بلا قيمة، وعلى هذا الأساس فإنه لكي يتم تبني استراتيجية واضحة للتصدي لمظاهر الفساد لابد في المقام الأول من تحديد مفهوم الفساد بدقة ثم الوقوف على أسبابه ودوافعه، بما يساعد على تبني حلول فعالة تؤدي لإجتثاثه من جذوره.

من هنا يمكن القول بأن الفساد بمفهوم عام هو: "كل فعل أو امتناع يتم بالمخالفة لأحكام القانون أو القواعد الأخلاقية، أو يتنافى مع قيم المجتمع بما يشكل اعتداء على المصلحة العامة".

وسبب تبني هذا المفهوم هو شموله لكافة مظاهر وصور الفساد دون استثناء، بغض النظر عن حجمه أو مقدار ما يترتب عليه من مخاطر، فوفقاً لهذا التعريف يعد إلقاء القمامة في الشوارع العامة مظهر من مظاهر الفساد، باعتباره يتنافى مع الأخلاق الدينية أو قيم النظافة في المجتمع ولكنه يختلف في الضرر المترتب عليه عن فساد النخب الحاكمة، أو فساد المنظومة التعليمية.

من ناحية أخرى فإن هذا التعريف يتماشى مع نظرة الشريعة الإسلامية الغراء لظاهرة الفساد[5] تلك الشريعة التي تميزت

---

[1] أنظر موقع الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة على شبكة المعلومات الدولية، تاريخ الزيارة 2024/5/2 الرابط التالي:
https://www.unodc.org/e4j/ar/anti-corruption/module-4/key-issues/intro.html
وانظر: سوزي عدلي ناشد، دور منظمة الشفافية الدولية في مكافحة الفساد وآثاره الاقتصادية "دراسة تطبيقية على مصر، مجلة البحوث القانونية، المجلد 30، العدد2، كلية الحقوق، جامعة بنى سويف، 2018، ص 42 وما بعدها.

[2] جون د. سوليفان، تقديم جورج كيل، الدليل السابع، البوصلة الأخلاقية للشركات.. أدوات مكافحة الفساد: قيم ومبادئ وآداب المهنة، وحوكمة الشركات، ص 6، منشور على شبكة المعلومات الدولية، الرابط التالي، الزيارة 2024/5/2
https://documents1.worldbank.org/curated/en/430201468336290241/pdf/477910NWP0Focu00Box341959B00PUBLIC0.pdf
أنظر تأييداً لهذا الرأي، د. هاني محمود، مكافحة الفساد من منظور التشريع الإسلامي، بحث ضمن مؤتمر الضوابط القانونية والاقتصادية لمكافحة الفساد، مجلة البحوث القانونية، كلية الحقوق، امعة جامعة عين شمس، المجلد 64، العدد 3، أبريل 2023، الجزء الثاني، ص 56.

[3] صحيفة وقائع مكافحة الفساد، 2020/2/19 موقع البنك الدولي على شبكة المعلومات، الزيارة 2024/5/2 الرابط التالي:
https://www.albankaldawli.org/ar/news/factsheet/2020/02/19/anticorruption-fact-sheet

[4] Benito, B., Guillamón, MD. & Bastida, F. Determinants of urban political corruption in local governments. Crime Law Soc Change 63, 191–210 (2015). https://doi.org/10.1007/s10611-015-9563-9

[5] أنظر: د. ابراهيم محمد بن قاسم الميمن، ضمانات مكافحة الفساد في الشريعة الإسلامية، مجلة العلوم الشرعية، العدد 25، جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية، 1433هـ، ص206؛ إلياس سالم، مكافحة الفساد بين جهود المنظمات الدولية وتعاليم الشريعة الإسلامية، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 6، العدد2، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، 2021،ص1480وما بعدها؛ بن خزنة مهدي وبلحاجي عبد الصمد، المقاصد العامة في مكافحة الفساد – مقارنة بين

عن القوانين الوضعية في أنها تتبنى منظومة متكاملة واستراتيجية مكتملة في التعامل مع الفساد والقضاء عليه.

ولقد انعكس المنهج الشامل الذي تبنته الشريعة الإسلامية في التصدي لكافة مظاهر الفساد على آراء فقهاء المسلمين في تعريف الفساد بطريقة أشمل وأعم عن مسلك فقه القانون الوضعي فمن بين التعاريف التي يقدمها الفقه الإسلامي للفساد ما قال به الطبري[1]: "أن الفساد هو العمل في الأرض بما نهى الله عنه، أو تضييع ما أمر الله بحفظه، وذلك جملة الإفساد"، كما يقول القرطبي بأن الفساد ضد الاصلاح وحقيقته تتمثل في العدول عن الاستقامة إلى ضدها[2]، ويرى الإمام الرازي أن الفساد هو خروج الشيء عن كونه منتفعاً به، والافساد في الأرض اظهار بين لمعصية الله.

كما ذهب رأي حديث[3] إلى أن الفساد في منظور الإسلام هو حالة غير مقبولة، تؤدي إلى الخروج بالشيء عن الاستقامة وتعطيل مهامه، وتجرده من كل إيجابياته فيتحول إلى سبب في جلب الضرر والمشاكل وانتهاك حقوق الغير، أو بمعنى آخر هو كل انحراف عن المنهج المستقيم.

نخلص من جماع ما تقدم إلى أن منهج الشريعة الإسلامية قد تميز عن مسلك القوانين الوضعية من عدة وجوه، أبرزها: أن نظرة الشريعة الإسلامية تختلف في طبيعتها عن نظرة القانون الوضعي، فبينما يحصر القانون الوضعي الفساد في أنواع معينة يقر لها العقاب، فقد جاءت الشريعة بأحكام مفصلة للفساد بكل أنواعه، فضلاً عن ذلك فإن صور الفساد التي جرمها القانون الوضعي دائماً ما تكون عرضة للتعديل بحسب التطور وهو ما يوجد العديد من الثغرات القانونية لمحترفي الفساد، بينما منهج التشريع الإسلامي يتسم بالشمول الذي لا يدع مجالاً لأي ثغرة تعرقل مكافحة هذه الظاهرة والقضاء عليها[4].

ثانياً: أنواع الفساد:

يرى البعض أن الفساد بالنظر الى حجمه ينقسم إلى فساد كبير وهو يتم من خلال كبار المسؤولين ورجال السياسة ممن يسيطرون على مقاليد الإدارة، والفساد الصغير وهو يخص طبقة من الموظفين القائمين على أداء خدمة عامة للجمهور فيتقاضون الرشاوي مقابل الخدمات[5]، وقد يأتي الفساد في

الشريعة والقانون، مجلة العلوم الإسلامية والحضارة، المجلد 8، العدد2، مركز البحث العلمي في علوم الاسلام والحضارة، الاغواط، الجزائر، 2023، ص 305 وما بعدها.

(1) الطبري، جامع البيان عن تأويل القرآن، الجزء الأول، ص 289.

(2) أنظر في عرض التعاريف التي قدمها الفقه الإسلامي، د. اسماعيل عبد الحميد الجزار، مرجع سابق، ص 1750: 1751؛ د. مصطفى علي العبدي، ود. المكي فرج، التحوط في الشريعة الإسلامية من المضاربات المالية الفاسدة، بحث منشور بمؤتمر الجامعة الاسمرية، بعنوان مكافحة الفساد من المنظور التشريعي، سبق الإشارة إليه، ص12وما بعدها، د. عبد الرحمن عبد الله سرور، مكافحة القرآن الكريم للفساد "دراسة موضوعية، مجلة كلية دار العلوم، المجلد 36، العدد126، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، 2019، ص889 وما بعدها.

(3) محمد سلطان محمد الخوار، المنهاج القرآني في مواجهة الفساد المالي، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والقانون، جامعة قطر، 2017، ص 29.

(4) هاني محمود، مكافحة الفساد من منظور التشريع الإسلامي، مرجع سابق، ص56: 57؛ د. الدسوقي عبد الناصر الدسوقي، الفساد المالي في الفقه الإسلامي، دراسة تطبيقية على الاحتكار، بحث ضمن أعمال مؤتمر الضوابط القانونية لمكافحة الفساد، مجلة العلوم القانونية، المجلد 64، العدد3، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، أبريل 2024، ص100 وما بعدها.

(5) فاروق صبحي الكيلاني: جرائم الفساد، مؤسسة الرسالة العالمية، بيروت، لبنان 2011، ص22؛ نوال طارق ابراهيم، المظاهر القانونية للفساد واستراتيجية مكافحته في تعزيز قيم النزاهة، بحث منشور بمجلة مركز حكم القانون ومكافحة الفساد، العدد1 لسنة 2019 ومتاح على موقع كيوساينس على شبكة المعلومات الدولية تاريخ الزيارة 2024/5/23:
https://www.qscience.com/content/journals/10.5339/rolacc.2019.4

شكل المساهمات الخيرية، والرعاية والأعمال المجتمعية الطوعية، والمتاجرة بالنفوذ وتضارب المصالح[1]. أما غالب الفقه[2] فقد تبنى تقسيماً للفساد بالنظر إلى موضعه ومجاله، ووفقاً لهذا الرأى فإن أبرز أنواع الفساد تتمثل في:

- **الفساد في القطاع التعليمي[3]:**

تؤكد العديد من الدراسات[4] على أن الفساد في القطاع التعليمي يشكل تهديداً لأسس المجتمع نظراً لما يترتب عليه من تخريج أشخاص غير مؤهلة لقيادة المستقبل، كما أنه يشكل تهديداً لاستقرار المجتمع لكونه يسبب انهيار البنية الاقتصادية والاجتماعية، وتتعدد أسباب ومظاهر الفساد في القطاع التعليمي، بما يؤثر على جودة العملية التعليمية وهو ما يؤثر بالسلب على رأس المال البشري لأي دولة[5].

وفي رأينا أن أي محاولة للقضاء على الفساد محكوم عليها بالفشل ما لم يكن على رأس أولوياتها إصلاح المنظومة التعليمية، وهو رأى يؤيده الواقع حيث كانت أولى خطوات مكافحة الفساد في ماليزيا هي اصلاح التعليم والاهتمام

وأنظر أيضاً: د. معاذ اللويحق، لجنة عليا لمكافحة الفساد الكبير، مقال منشور بموقع جامعة الملك سعود بالمملكة العربية السعودية تاريخ الزيارة 2024/5/23، الرابط التالي:

https://faculty.ksu.edu.sa/ar/mmalmotairi/blog/252995

(1) C. D. Ditlev-Simonsen, Anti-corruption, in *A Guide to Sustainable Corporate Responsibility*, 2022, pp.207- 212.https://doi.org/10.1007/978-3-030-88203-7

(2) حمدي عبد العظيم، عولمة الفساد وفساد العولمة منه نظري وعملي، الطبعة الاولى، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية 2008، ص17؛عبلة سقني ومحمد لمين هيشور، ظاهرة الفساد في المجتمع الجزائري، دراسة في الاسباب وآليات المكافحة، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، المجلد 7، العدد 1، جامعة ابن خلدون تيارت، الجزائر، 2018،ص 12 وما بعدها؛ د. ربيع أنور فتح الباب، الفساد وحقوق الانسان، مرجع سابق، ص14؛ فيصل بن طلع المطيري، معوقات تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العربية، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، الرياض، 2008، ص 33 وما بعدها.

(3) Monica Kirya, Education sector corruption: How to assess it and ways to address it, U4 Issue 2019:5, P.29 , at: https://www.u4.no/publications/education-sector-corruption-how-to-assess-it-and-ways-to-address-it.pdf ; Bettina Meier, Corruption in the Education Sector: An Introduction,p.p 3:6At: https://atositchallenge.net/wp-content/uploads/2016/11/Meier2004corruption-in-education.pdf ; Hulya Kosar, Corruption in the education sector in developing countries, at: https://etico.iiep.unesco.org/en/corruption-education-sector-developing-countries; Muriel Poisson, Corruption and education, International Academy of Education, Education Policy Series,2010, p.8 at: http://www.iaoed.org/downloads/WEB_11_corruption%20and%20education_final_.pdf

(4) سمر عوض السيد، الالتزام التنظيمي مدخل لمواجهة الفساد الإداري التعليم قبل الجامعي، مجلة كلية التربية العدد 115، جامعة المنصورة، يوليو 2021، ص1079 وما بعدها؛ سارة بنت صالح عيادة، وهيفاء بنت عبد الرحمن صالح، مظاهر الفساد الأكاديمي في الجامعات والمؤشرات التخطيطية للحد منها، مركز ابحاث كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة الاميرة نورة بنت عبد الرحمن، ص11 وما بعدها؛ أمنية صالح، نحو مزيد من النزاهة: مكافحة الفساد وتطوير التعليم في مصر، المركز المصري للفكر والدراسات الاستراتيجية، مايو 2022، منشور على شبكة الانترنت، الرابط التالي:

https://ecss.com.eg/19426/

(5) د. احمد عبد السلام مختار سليم، بعض جوانب الفساد الإداري في التعليم، مجلة قضايا سياسية، المجلد 46، العدد 45، جامعة النهرين، العراق، 2016، ص 204 وما بعدها.

بالمعلم، كما يلاحظ أن أقل الدول فساداً هي تلك الدول التي تولي أهمية خاصة بالمنظومة التعليمية[1].

- **الفساد في القطاع الصحي:**

وفق التقارير التي صدرت وفقاً لتصريحات المسؤولين في العالم العربي فأن التكلفة النقدية للفساد في القطاع الصحي بلغت 40 مليار دولار في عام 2015 في عالمنا العربي مع اختلاف في حجم الفساد من دولة عربية إلى أخرى[2]، ويعزى الفساد في القطاع الصحي إلى العديد من الأسباب منها ما هو راجع لسوء الإدارة، ومنها ما يتعلق بالأشخاص القائمين على أداء الخدمات الطبية[3]، ويؤدي الفساد في القطاع الصحي إلى ارتفاع تكلفة الخدمات، وعدم المساواة بين المواطنين في أداء الخدمة فضلاً عن تقويض ثقة المواطنين في قطاع الصحة، كما يشوه المنافسة وله عواقب وخيمة على شركات التأمين الصحي العام بما ينعكس بالسلب على ميزانية الدولة[4].

- **الفساد المالي:**

يتمثل في مجمل الانحرافات المالية ومخالفة القواعد والأحكام المالية التي تنظم سير العمل الاداري والمالي في الدولة ومؤسساتها والمخالفة لتعليمات الاجهزة الرقابية المختصة بفحص حسابات وأموال الحكومة والهيئات والمؤسسات العامة[5]، أو بمعنى آخر هو كل تصرف يؤدي إلى الاستيلاء على الموارد العامة والخاصة وابتزازها والتصرف بها خارج نطاق أغراضها ومجالاتها، كما يحدث في الموازنة العامة وفى مصلحة الضرائب أو الجمارك[6].

- **الفساد الإداري:**

ويتعلق بمظاهر الانحراف الإداري والوظيفي ويتمثل في الانحرافات التي تصدر عن الموظفين أثناء تأدية عملهم[7] وهو أحد المعايير للدلالة على غياب المؤسسات الرقابية الفعالة.

---

[1] فضيلة بوطورة، استراتيجيات التعلم لتدريس مقرر نموذجي لمكافحة الفساد، مجلة مركز حكم القانون ومكافحة الفساد، العدد 1لسنة 2022، ص 3: 5؛ عبد الله بن عبد الرحمن العثمان، أهم التجارب العالمية في مكافحة الفساد الإداري بمنظمات التعليم العام، مجلة دراسات عربية في التربية وعلم النفس، العدد 149، جـ 1، يناير 2024، ص 428: 429؛ ناثان ج براون، ومروان المعشر، انخراط المجتمع في اصلاح التعليم العربي: من التعليم إلى التعلم، مركز مالكوم كير – كارينغي للشرق الاوسط، منشور 2019/1/21، على الرابط التالي، الزيارة في 2024/5/26.

https://carnegieendowment.org/research/2019/01/ankhrat-almjtma-fy-islah-altalym-alarby-mn-altalym-ila-altalum?lang=ar&center=middle-east

[2] الفساد في القطاع الصحي، الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، منشور على شبكة المعلومات الدولية 2017/7/7 على الرابط التالي:
https://blog.theaaci.com/

[3] محمودي سماح، وحمريط عبد الغني، مظاهر الفساد في قطاع الصحة وآليات مكافحته في الجزائر، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 6، العدد2، الجزائر، ديسمبر 2022، ص 419 وما بعدها.

[4] مخاطر الفساد والمراجع القانونية المفيدة في سياق كوفيد –19، الوثيقة التي نشرها ماران مرسلا، رئيس مجموعة الدول ضد الفساد، ستراسبورغ، 15 أبريل 2020، على الرابط التالي، الزيارة في 2024/5/27:
https://rm.coe.int/arabic-version-corruption-covid-19/16809e3c28

[5] د. ياسر فيصل أمين، السياسة الجنائية في مواجهة ظاهرة الفساد، مرجع سابق، ص 454: 455؛ عبد الله محمد الناضوري، الآليات القانونية لمكافحة الفساد المالي والإداري في ليبيا، مؤتمر مكافحة الفساد في ليبيا من المنظور التشريعي، الجامعة الأسمرية، سبتمبر 2022 ص 11 وما بعدها.

[6] د. محمد بن فهد السبيعي، دور السياسة الجنائية، مرجع سابق، ص 204: 205.

[7] د. اسماعيل عبد الحميد الجزار، منهج الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، ص1757 وما بعدها؛ د. عبد الله بن عبد الرحمن العثمان، مرجع سابق، ص 425 وما بعدها.

ووفقاً لما يؤكده البعض[1] فإن مفهوم الفساد الإداري يتخذ العديد من المظاهر كالرشوة، المحسوبية، استغلال السلطة والنفوذ، الوساطة وغيرها من المظاهر، ولما كانت الإدارة العامة تعتمد بالأساس على العنصر البشري والذي يضم الموظفين القائمين على أداء الخدمة، وكذا الأشخاص المتعاملون مع الإدارة، فإن انتشار الفساد داخل العنصر البشري يؤثر بالسلب على فاعلية الإدارة ونجاحها.

- **الفساد السياسي:**

هذا النوع يسود في أنظمة الحكم الشمولية التي تفتقد الديمقراطية وتسيطر فيه الدولة على الاقتصاد وتتفشى فيه المحسوبية[2]، حيث تستغل السلطة لتحقيق مصالح خاصة بطرق غير مشروعة وغالباً ما يُسأل عن هذا النوع ممن يشغلون المستويات العليا للنظام السياسي في الدولة من المسؤولين عن صناعة القرار المتعلقة بالقوانين والتشريعات وتخصيص الموارد الأساسية للدولة، وهو أخطر انواع الفساد؛ لكونه أكثر من مجرد انحراف عن القانون حيث يتوافر أيضاً حال تواجد ثغرات قانونية ودستورية في القوانين واللوائح التي يتم تصميمها عمداً أو تجاهلها لتناسب بعض المصالح الشخصية[3].

- **الفساد الاقتصادي:**

هو السلوك الاجرامي المتعلق بعمليات البيع والشراء محلياً ودولياً بهدف الحصول على أرباح كبيرة دون وجه حق، كبيع سلع تخالف المواصفات أو منتهية الصلاحية، ويعرفه البعض بأنه عدم التقيد بالقيود الشرعية واعتبار جني المنافع المالية هو الدافع الوحيد للنشاط الاقتصادي، دون اعتبار للقيم والمبادئ[4]، ويعد من قبيل الفساد الاقتصادي القيام ببيع املاك الدولة بواسطة المسؤولين لتحقيق منافع خاصة[5]، وكذا انشاء مشروعات كبرى لا تعود بالنفع على المواطنين، وتؤكد العديد من الأبحاث على أن الفساد الاقتصادي يشكل المناخ المناسب لازدهار الجرائم المنظمة كغسيل الأموال، كما أن هناك صلة وثيقة بين شيوع الفساد الاقتصادي وغياب الحكم الرشيد[6].

---

(1) د. ربيع أنور فتح الباب، الفساد وحقوق الانسان، مرجع سابق، ص17؛ وأنظر: د. خالد عبد الحليم وآخرون، تقرير بعنوان: مكافحة الفساد في مصر تركيز على اصلاح الإدارة المحلية، موجز سياسات 2، ملتقى السياسات العامة، 2018، الرابط التالي على شبكة الإنترنت الزيارة 2024/5/29:
https://documents.aucegypt.edu/Docs/GAPP/Public%20Policy%20Hub%20Webpage/2
وانظر: سوسن البيطار، الخطوات الأساسية في مكافحة الفساد الإداري، مجلة جامعة دمشق للعلوم القانونية، المجلد 3، العدد3، سوريا 2023، ص 231 وما بعدها.

(2) د. احمد مصطفى محمد: الاثار الاقتصادية للفساد الإداري في مصر، مجلة الفكر القانوني والاقتصادي، كلية الحقوق، جامعة بنها، عدد خاص، أبريل 2016، ص934.

(3) د. طارق السيد محمود أبو عقيل، مكافحة جرائم الفساد وأثرها في تحقيق التنمية المستدامة، دراسة مقارنة، بحث منشور بالمؤتمر الخامس للقانونيين بعنوان دور التشريع في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، 7-9 نوفمبر 2018، بالتعاون بين الجمعية المصرية للاقتصاد والمنظمة العربية للتنمية الادارية، القاهرة 2018، ص32.

(4) د. هشام مصطفى محمد سالم، الفساد الاقتصادي وأثره في الدول النامية وآليات مكافحته من منظور الاقتصاد الإسلامي والوضعي، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، المجلد 30، العدد، 2، جامعة الأزهر، 2015، ص 535 وما بعدها.

(2) Paolo Mauro, Why Worry About Corruption? Economic Issues, No6, International Monetary Fund, February 1997, p.4; Shang-Jin Wei, Corruption in Economic Development: Beneficial Grease, Minor Annoyance, or Major Obstacle? p.8 at:
https://documents1.worldbank.org/curated/en/175291468765621959/129529322_20041117144615/additional/multi-page.pdf

(6) إمنصوران سهيلة، الفساد الاقتصادي وإشكالية الحكم الراشد وعلاقتهما بالنمو الاقتصادي، دراسة اقتصادية تحليلية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر2005، ص 82 وما بعدها؛ د. صالح محرز، ود. طارق راشي، الفساد

وتجدر الإشارة إلى أن هناك العديد من المعايير التي يتبناها الفقه في تحديد أنواع الفساد ومنها معيار الانتشار الجغرافي، معيار التنظيم، معيار الانخراط.[1] ولكن يظل معيار تقسيم الفساد باعتبار مجاله هو الغالب في الفقه.

وفى رأينا أن الفساد يشكل خطورة حقيقية بغض النظر عن نوعه، فضلاً عن أن تقسيم الفساد إلى أنواع لا يسهم في وضع حل له، بمعنى أننا ننظر للفساد على أنه منظومة متشابكة، وهو يشبه الفيروسات الخطيرة التي تصيب الانسان فسرعان ما تستشري في جسده وتفسد جميع أعضاءه – وعلى سبيل المثال – يؤدي الفساد في المنظومة التعليمية إلى تخريج أطباء ومهندسين ومسؤولين غير مؤهلين، وهو ما سيؤدي بالضرورة إلى انتشار الفساد في قطاع البناء والصحة، وكذا في القطاع الإداري، ومن هنا نؤكد على أن معالجة الفساد تقتضي تبني نظرة شاملة لكل أنواع الفساد دون تمييز.

المطلب الثاني:

مخاطر تفشي الفساد وجهود مكافحته

يشكل الفساد معضلة حقيقية لمعظم المجتمعات[2]، ولا توجد دولة في العالم إلا وتتبنى استراتيجية تستهدف الوقاية منه، نظراً لما يترتب عليه من مخاطر قد تهدد بقاء الدولة، ومع ذلك فإن استراتيجية مكافحة الفساد تختلف من دولة إلى أخرى حيث تشير التجارب إلى نجاح العديد من الدول في مواجهة الفساد وتحقيق النزاهة بينما ظل عالمنا العربي غارقاً في الفساد.

ونحاول من خلال هذا المطلب أن نتعرض بإيجاز لمخاطر تفشي الفساد، ثم ننتقل بعد ذلك للتعرف على جهود مكافحة الفساد.

أولاً: مخاطر تفشي الفساد:

ذكرنا أن الفساد يشبه الفيروسات الضارة سريعة الانتشار، بحيث إذا تفشى الفساد في إحدى القطاعات فإنه سرعان ما يتحول إلى وباء يصيب كافة القطاعات بالعدوى، مما يؤدي إلى العديد من المخاطر التي قد تستعصي على العلاج، وفيما يلي بيان أبرز ما يترتب على الفساد من مخاطر:

- **الفساد وتقويض جهود تحقيق التنمية المستدامة:**

تدور فكرة التنمية المستدامة **في** مضمونها وأهدافها حول فكرة عمارة الأرض، وهي فكرة شاملة لمختلف مناحي الحياة[3]، ويعرف الفقه التنمية المستدامة بأنها استراتيجية تقوم على تكثيف كافة الجهود لاستغلال الموارد المتاحة، والاستفادة

الاقتصادي: اسبابه وآثاره وميكانزمات مكافحته في الجزائر، مجلة الحدث للدراسات المالية والاقتصادية، المجلد 3، العدد 1، مركز المنشورات العلمية، جامعة محمد الشريف مساعدية – سوق أهراس، الجزائر 2020، ص27، وما بعدها.

[1] د. عبد السلام ياسين الماجدي، أنواع الفساد المالي والإداري والأشكال الجديدة للفساد، مجلة كلية الاسراء الجامعة للعلوم الاجتماعية والانسانية، المجلد 2، العدد2، لسنة 2020، ص169 وما بعدها؛ سماح السيد عبد الجليل، الفساد الإداري مفهومه وأسبابه وآليات القضاء عليه، المجلة العربية للآداب والدراسات الإنسانية، المجلد الخامس، العدد 19، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب يوليو 2021، ص275 وما بعدها.

[2] Akhmetov, A. S., Zhamuldinov, V. N., & Komarov, O. E. (2018). Corruption as a social phenomenon: Problems and prospects for combating corruption. Journal of Advanced Research in Law and Economics, 9(5 (35)), 1539-1544. https://www.ceeol.com/search/article-detail?id=767956

[3] أمل هندي الخزعلى، التنمية المستدامة: رؤية إسلامية، مجلة البحوث والدراسات الاستراتيجية، مجلد 1، العدد 4، الجمعية العلمية للبحوث والدراسات الاستراتيجية، 2005، ص121: 122؛ الشيخ عبد الكريم الخصاونة، تعاليم الاسلام دافع للتنمية وتعمير الكون، مجلة الاقتصاد الإسلامي، مجلد 44، العدد 508، بنك دبي الإسلامي، فبراير 2023، ص 12.

منها على نحو يضمن كفايتها لإشباع حاجات الجيل الحاضر وأجيال المستقبل"[1].

الفساد من الجوانب المختلفة التي تمثل دعائم التنمية المستدامة، وتزداد خطورته على التنمية الاقتصادية[2]، ومن خلال الانعكاسات السلبية للفساد على العدالة والمساواة وسيادة القانون تتزعزع الثقة العامة بما يعوق جميع خطط التنمية المستدامة[3].

- **الفساد ومخاطره على الحقوق والحريات:**

يؤكد الفقه[4] على أنه لا يمكن الاعتراف بديمقراطية الدولة بمجرد النص على حماية الحقوق والحريات في الدستور والقانون، وإنما يلزم أن توفر لها الدولة حماية حقيقية تضمن التمتع بها من قبل المواطنين، ولا شك أن المجتمع الذي يتفشى فيه الفساد لا مجال فيه للحديث عن الحقوق والحريات، فالفساد في ذاته خروج على نصوص القانون:

- **الفساد وأثاره السلبية على الاستثمار:**

يتطلب نجاح الاستثمار توافر مجموعة من الدعائم، يأتي في مقدمتها اتباع نهج يقوم على تبني استراتيجية الحوكمة الاقتصادية إلى جانب كفاءة الجهاز الإداري القائم وتحرره من كل مظاهر وأشكال الفساد فضلاً عن تبني سياسة مالية حكيمة توفر أفضل سبل الاستفادة من الموارد[5].

وتشير أغلب الدراسات إلى أن الفساد يساهم مساهمة كبيرة في إبطاء وتراجع معدلات النمو الاقتصادي من خلال قنوات عدة، حيث يقلّل من تراكم مخزون رأس المال الذي يشكل العامل الرئيسي في عملية الانتاج عن طريق انخفاض التدفقات الاستثمارية، إذ تشكل كلفة الفساد من دفع الرشاوي على سبيل المثال تكلفة إضافية تزيد من كلفة الاستثمار وتقلل من مردوده، بما يعني أن المستثمر ينظر إلى الفساد كنوع من الضريبة الإضافية على أرباحه التي تضاعف من مخاطر الاستثمار، مما يؤدي في النهاية إلى تقليل حجم الاستثمار المرغوب فيه. ومن ناحية أخرى يعمل الفساد على تشويه هيكل الإنفاق الحكومي، وذلك عندما يلجأ المسؤولون الحكوميون الفاسدون إلى توجيه الموارد والإنفاق الحكومي نحو نشاطات غير منتجة وبكلفة اقتصادية أعلى وأولوية أقل، ولكنها تسهل عليهم الحصول على مكاسب أكبر، بدلاً من توجيهها نحو النشاطات الإنتاجية المفيدة[6].

- **الفساد وخطورته على الأمن القومي:**

---

[1] د. طارق السيد محمود أبو عقيل، مكافحة الجرائم السياحية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة في ضوء رؤية عُمان 2040دراسة مقارنة، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الثامن لكلية البريمي الجامعية " دور التشريعات في تحقيق التنمية المستدامة في ضوء رؤية عُمان 2040" في الفترة 28– 29 أبريل 2024، ص 9.

[2] د. أشرف توفيق شمس الدين: السياسة الوقائية لمكافحة جرائم الفساد بين المعايير الدولية ونصوص القانون المصري، مجلة الفكر القانوني والاقتصادي، كلية الحقوق جامعة بنها، عدد خاص بالمؤتمر السنوي العاشر تحت عنوان القانون ومكافحة الفساد، أبريل 2016، ص 138–139.

[3] د. طارق السيد محمود أبو عقيل، مكافحة جرائم الفساد، مرجع سابق، ص27؛ أحمد أبو درابي، التحديات القانونية للتنمية المستدامة في فلسطين، مجلة جامعة النجاح للأبحاث العلوم الانسانية، المجلد 37، العدد 10 لسنة 2023، ص 1909 وما بعدها.

[4] د. ربيع أنور فتح الباب، الفساد وحقوق الانسان، مرجع سابق، ص 27: 28.

[2] Mohammed Ali Hamoud Ali Al– dyashi, An Economic Governance to Accommodate a Suitable Environment for Investment Polarization, Ibn Khaldoun, Journal for Studies and Research, Volume 1, Issue 2,2021, Pages 959.

[6] د. رعد محمود التل، كيف يعرقل الفساد عجلة الاقتصاد؟ موقع هيئة النزاهة ومكافحة الفساد للمملكة الأردنية، شبكة المعلومات الدولية، الزيارة 2024/5/26، الرابط التالي:

https://www.jiacc.gov.jo/Ar/NewsDetails/

تُعدّ مكافحة الفساد أولوية للأمن القومي، نظراً لكون الفساد يقوض التنمية ويقوض أيضاً قدرة المؤسسة العسكرية والأمنية ذاتها عن أداء وظيفتها ودورها مما يؤدي إلى وجود دولة ضعيفة ينعدم فيها الأمن[1]، وتؤكد الدراسات على أن الفساد يقوض الديمقراطية ويزيد من مستوى الجريمة، ويقوي اقتصاد الظل الرمادي، ويهدر موارد وقدرات البلاد ويعيق التنمية المستدامة، ويساهم في تدهور مناخ الاستثمار، ويضعف الثقة بمؤسسات الدولة مما يثبط عزيمة الادارة الحكومية ويقوض فعالية الدولة، ويخلق مواقع في الدولة والقطاع الخاص تتأثر بالخدمات الأجنبية، مما يؤثر على عملية اتخاذ القرار ويجرفها نحو اتجاهات لا تتوافق مع المصلحة الوطنية، وهو ما يؤدي إلى فقدان السيادة الوطنية[2].

وفي رأينا أن مخاطر تفشي الفساد لا تتوقف عند هذا الحد، بل هناك العديد من الآثار السلبية التي تنعكس على تفشي الفساد ولا تقل خطورة، إذ يؤدي انتشار الفساد إلى الشعور بانعدام العدالة لدى المواطنين، وهو ما يضعف لديهم روح الانتماء، وسيادة الشعور بالضياع لدى الشباب مما قد يتسبب في اندلاع موجات عنيفة من الاحتجاجات ومن ناحية أخرى يؤدي الفساد إلى زيادة معدل الجرائم، ففي ظل الفساد تنتشر البؤر العشوائية التي تعد مرتعاً خصباً لكل أنواع الجرائم، إلى جانب أنه يعمل على زيادة معدلات الهجرة غير الشرعية.

ثانياً: جهود مكافحة الفساد:

نظراً لما يترتب على الفساد من مخاطر تعصف بجهود التنمية وتهدد استقرار الدول والمجتمعات، كما أن تلك المخاطر باتت تتسم بالبعد الدولي، خاصة مع ظهور صور الفساد العابر للحدود، فقد أصبحت مهمة وضع استراتيجية تستهدف التصدي له هي الشغل الشاغل للمجتمع الدولي متمثلاً في المنظمات الدولية والإقليمية إلى جانب الحكومات[3]، ومن هنا سنعرض تباعاً لجهود كل طرف في الحد من انتشار الفساد بقدر من الايجاز.

1. الجهود الدولية لمكافحة الفساد:

لا تقتصر آثار الفساد ومخاطره على حدود الدول، ومن هنا نظر المجتمع الدولي إلى الفساد باعتباره صورة من صور الإجرام المنظم، كما أنه من قبيل الجرائم العابرة للحدود، ومن هنا شرعت المنظمات الدولية في بذل الجهود التي تكفل الوقاية من تفشي هذه الظاهرة ومكافحتها.

وقد تكللت تلك الجهود باعتماد الجمعية العامة للأمم المتحدة لاتفاقية مكافحة الفساد[4] في نهاية اكتوبر عام 2003، ووقد جاءت هذه الاتفاقية تتويجاً للجهود المكثفة التي بذلت من قبل المجتمع الدولي والمنظمات الدولية للحد من الفساد، وتعد أول الصكوك الدولية الملزمة في هذا المجال[5].

والطابع الإلزامي للعديد من هذه الأحكام يجعل منها أداة فريدة لوضع استجابة شاملة لظاهرة الفساد بوصفها مشكلة عالمية، وتغطي الاتفاقية خمس مجالات رئيسية وهي كالتالي:

---

(1) د. نايف جراد، أثر الفساد على الأمن القومي، بحث مقدم للمؤتمر الدولي السنوي بعنوان:" مكافحة الفساد مسؤولية وطنية جماعية، هيئة مكافحة الفساد، رام الله، فلسطين 6: 2022/12/7.

(1) Venelin Terziev; Stefcho Bankov, & Nikolay Nichev, National Security of the Republic of Bulgaria, October 2016, SSRN Electronic Journal, p.p15-19, DOI:10.2139/ssrn.3153498, at: https://www.researchgate.net/publication/310462919_National_Security_of_the_Republic_of_Bulgaria

(2) Lytvyn, N. A., Artemenko, O. V., Kovalova, S. S., Kobets, M. P., & Kashtan, E. V. (2023). Administrative and legal mechanisms for combating corruption. Journal of financial crime, 30(1), 154-166. https://doi.org/10.1108/JFC-11-2021-0241

(1) https://www.unodc.org/romena/ar/uncac.html

(5) د. صافة خيرة، تقييم الاتفاقيات الدولية لمكافحة الفساد، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد نموذجًا، بحث مقدم في كتاب أعمال الملتقى الافتراضي الأول بعنوان "رهانات التنويع الاقتصادي في ظل البحث عن نموذج اقتصادي جديد في الجزائر"، مخبر تطوير المؤسسة الاقتصادية الجزائري، جامعة ابن خلدون تيارت، 2021/3/29 الجزائر، ص 390.

التدابير الوقائية والتجريم وإنفاذ القانون، والتعاون الدولي، واسترداد الموجودات والمساعدة التقنية وتبادل المعلومات[1].

كذلك تغطي الاتفاقية العديد من أشكال الفساد المختلفة، مثل الرشوة، والمتاجرة بالنفوذ وإساءة استغلال الوظائف، ومختلف أفعال الفساد في القطاع الخاص[2]. ومن أبرز ما يميز الاتفاقية إدراج فصل خاص بشأن استرداد الموجودات، بهدف إعادة الموجودات الى أصحابها الشرعيين، بما في ذلك البلدان التي أخذت منها بطريقة غير مشروعة. والغالبية العظمى من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أطراف في هذه الاتفاقية[3].

2. الجهود الاقليمية والوطنية لمكافحة الفساد:

على غرار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد اتجهت بعض المنظمات الإقليمية لإقرار اتفاقيات تستهدف التصدي لتفشي ظاهرة الفساد، وفى سبيل ذلك حررت في مقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالقاهرة عام 2010 الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد، وهي اتفاقية عربية إقليمية ترمي إلى تفعيل الجهود العربية والدولية الرامية إلى مكافحة الفساد والتصدي له وتيسير التعاون الدولي في مكافحة جرائم الفساد، إلى جانب تشجيع الأفراد ومؤسسات المجتمع المدني على المشاركة الفعالة في منع ومكافحة الفساد[4].

وتجرّم هذه الاتفاقية أفعال الفساد، كالرشوة في القطاع العام والخاص وإساءة استغلال النفوذ والإثراء غير المشروع وغسل الأموال وإعاقة سير العدالة، وتضع تدابيراً للوقاية من الفساد بما في ذلك اعتماد أنظمة لتعزيز الشفافية والمراجعة الدورية للتشريعات والتدابير الإدارية ذات الصلة بمنع ومكافحة الفساد، ومنع تضارب المصالح[5]، كما تركّز الاتفاقية على التعاون في إنفاذ القوانين بين الدول الأطراف المنضمة إلى الاتفاقية، وذلك من خلال تبادل المعلومات عن جرائم الفساد وإجراء التحريات وتوفير المساعدة التقنية وعقد البرامج التدريبية المشتركة.

من ناحية أخرى تبنى الاتحاد الأفريقي اتفاقية تتضمن تجريم الفساد، وهيي اتفاقية الاتحاد الافريقي لمنع الفساد ومكافحته، ولم تضع الاتفاقية تعريفاً محدداً للفساد، وانما نصت على مجموعة من الأفعال التي تعتبر من قبيل الفساد وتخضع للنصوص الواردة بالاتفاقية، كالرشوة واستغلال النفوذ، واخفاء العائدات المستمدة من جرائم الفساد، ولكن الاتفاقية لا تنص على تجريم رشوة الموظفين الأجانب، ولا تجرم اختلاس الأموال الخاصة، أو اعاقة سير العدالة[6].

وعلى الصعيد الوطني، صدقت معظم الدول العربية على اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد حيث صدقت ليبيا بموجب القانون رقم 10 لسنة 2005، كما صدقت أيضاً على

---

[3] https://www.unodc.org/romena/ar/uncac.html

[2] د. طارق السيد محمود أبو عقيل، مكافحة جرائم الفساد، مرجع سابق، ص28؛ حميدة أحمد الدهش، الآليات الدولية والوطنية، مرجع سابق، ص8؛ د. رضى محمد علي، الوسائل الدولية لمكافحة جرائم الفساد، مجلة ابن خلدون للدراسات والابحاث، المجلد الثالث، العدد الخامس، 2023، ص 372؛ د. حامد على أحمد شهوب امحمد شهوب، حجية الاتفاقيات الدولية أمام القضاء الوطني، "اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد أنموجاً"، المؤتمر العلمي الأول، مكافحة الفساد في ليبيا، الجامعة الاسمرية الإسلامية، سبتمبر 2021، ص 3.

[5] د. طارق السيد محمود، مرجع سابق، ص 30.

[4] أنظر الرابط التالي على شبكة المعلومات الدولية، الزيارة 2024/5/29:
https://www.nazaha.gov.kw/nazaha/agreement/

[5] د. وسام نعمت ابراهيم السعدي، المجتمع الدولي ودوره في مكافحة الفساد، دراسة في آليات تنفيذ اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد، الطبعة الأولى، المركز العربي للنشر والتوزيع، 2020، ص 154 وما بعدها.

[6] حميدة أحمد الداهش، الآليات الوطنية والدولية لمكافحة الفساد، مرجع سابق، ص 10.

اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد[1]، وكذا الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد[2].

وبموجب التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة باتت الاتفاقية ملزمة للقضاء الليبي[3]، وفى سبيل تفعيل نصوص الاتفاقية والعمل على التصدي لتفشي ظاهرة الفساد في المجتمع الليبي أنشأت الحكومة الليبية العديد من الأجهزة والمؤسسات تختص بملاحقة كل مظاهر الفساد، ومنها ديوان المحاسبة الليبي، هيئة الرقابة الإدارية، الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد[4]، وجمعية الشفافية الليبية[5].

من ناحية أخرى تتعاون السلطات الليبية مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على تنفيذ المبادرة العالمية للتعليم وتمكين الشباب في مجال مكافحة الفساد جريس والتي تهدف إلى خلق ثقافة رافضة للفساد بين الأطفال والشباب من خلال زيادة دور التعليم كما ستساعد هذه المبادرة الشباب على أن يصبحوا قادة نزاهة الغد من خلال تزويدهم بالمهارات والمفاهيم المطلوبة لتعزيز الشفافية والمساءلة والنزاهة داخل مجتمعاتهم[6].

المبحث الثاني:
معوقات المواجهة الجنائية للفساد في ضوء التجارب الدولية

تمهيد وتقسيم:

على الرغم من انضمام كافة الدول العربية إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وتفعيل ما ورد بها من نصوص في قوانينها الوطنية، من خلال إنشاء هيئات خاصة تتولى ملاحقة مظاهر الفساد والمفسدين، وقيامها بتجريم العديد من الأفعال التي تشكل مظهراً من مظاهر الفساد، وتبني خطط ورؤى لتحقيق التنمية المستدامة وتضمينها نصوصاً صريحة بضرورة تفعيل الشفافية والنزاهة ومكافحة الفساد، إلا أن الفساد يتفشى في هذه الدول ويتزايد[7].

وتؤكده التقارير الصادرة عن منظمة الشفافية الدولية على الدول العربية وعلى مدار عقد من الزمن لم تتمكن من تحسين مواقعها على مؤشر مدركات الفساد، وأن عام 2023 لا يمثل استثناءاً على القاعدة، وأن ارتفاع مستويات الفساد السياسي يعدّ السبب الرئيسي في تقويض جهود مكافحة الفساد في مجمل المنطقة، ووفقاً لما أوردته التقارير فإن الإمارات[8] تليها قطر[9] سجلتا أعلى الدرجات من بين الدول العربية، بينما

---

(1) د. حميدة أحمد الداهش، مرجع سابق، ص 3.

(2) أنظر الرابط التالي، الزيارة 2024/5/29:
https://lawsociety.ly/convention/

(3) حامد علي أحمد شهوب امحمد شهوب، حجية الاتفاقيات الدولية أمام القضاء الوطني، مرجع سابق، ص8 وما بعدها.

(4) قانون رقم 11 لسنة 2014 بأنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد.

(5) د. عادل رمضان حيدر، أسباب الفساد المالي والإداري في ليبيا وآثاره، مجلة العلوم الاقتصادية والسياسية، المجلد 20، العدد2، ديسمبر 2023، ص 24 وما بعدها.

(6) أنظر الرابط التالى على الانترنت، الزيارة 2024/5/30:
https://www.unodc.org/romena/ar/Stories/2022/December/libya_-echoing-the-voices-of-youth-to-face-corruption.html

(7) قراءة تحليلية عن وضع الدول العربية في مؤشر مدركات الفساد، الرابط التالي على الانترنت، الزيارة 2024/5/30:
https://www.annd.org/ar/publications/details/

(8) سجلت الامارات 68 درجة على مؤشر مدركات الفساد لسنة 2023.

(9) سجلت قطر 58 درجة على ذات المؤشر.

تأتى مصر وليبيا واليمن وسوريا والصومال في مؤخرة المؤشر[1].

وهذا الوضع يستدعي التساؤل عن السبب الحقيقي وراء فشل استراتيجيات مكافحة الفساد في الدول العربية رغم توافر المؤسسات والنصوص الجنائية الرادعة، ومن خلال هذا المبحث سنحاول التعرف على معوقات المواجهة الجنائية لمكافحة الفساد في كل من ليبيا ومصر، ثم نحاول بعد ذلك التعرف على بعض التجارب الناجحة للدول الأجنبية في مكافحة الفساد، وذلك في مطلبين على النحو التالي:

المطلب الأول:

معوقات المواجهة الجنائية للفساد في الدول العربية

وفقاً لما تثبته الدراسات فإن مواجهة الفساد تُعدّ أكثر المشاكل السياسية المستعصية على الحل وأن العديد من جهود مكافحة الفساد تبدو عديمة الفاعلية[2]، ويرجع الفقه تلك الصعوبة إلى عدم فاعلية التشريعات لمكافحة جرائم الفساد، أو وجود عيوب في هذه التشريعات من شأنها تسهيل ممارسة الفساد[3]. كما يعتبر البعض أن أخطر ما في الفساد أنه من جرائم الكتمان التي تزداد فرص التستر على ارتكابها[4].

ويؤكد الفقه على أن نجاح أي خطة تستهدف الوقاية من الفساد، أو التصدي له ومكافحته تتطلب – في المقام الأول – وجود إرادة سياسية حقيقية، ثم العمل على وضع استراتيجية شاملة مكتملة تضطلع بالدرجة الأولى بالتعرف على أسباب الفساد وإزالتها ووضع الحلول الجذرية للمشاكل التي تعوق ذلك وتوظيف جميع القدرات والوسائل المتاحة لتحدي الفساد من خلال تفعيل التعاون بين المؤسسات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني، والاستعانة بوسائل الإعلام لنشر الوعي بخطورة الفساد على المجتمع، وإعادة هيكلة أجهزة الرقابة القائمة ودمجها جميعاً في جهاز واحد يعمل بصفة مستقلة[5].

ويقصد بالسياسة الجنائية لمكافحة الفساد الخطة العامة التي تضعها الدولة من خلال مؤسساتها المعنية بهدف التصدي لهذه الظاهرة ومكافحتها وتقوم السياسة الجنائية على عناصر ثلاثة [6] وهي التجريم وذلك من خلال وضع النصوص القانونية التي تحدد أركان الجريمة، أما العنصر الثاني فهو العقاب من خلال ملاحقة مرتكبي الجريمة وتطبيق العقوبة المقررة، وأخيراً سياسة المنع والوقاية، وهي تتحقق في النصوص الجنائية من خلال ما يعرف بالردع العام.

وسوف يقتصر الحديث في هذا المطلب على أهم الأسباب التي تعوق المواجهة الجنائية لجرائم الفساد في التشريعات

---

[1] أنظر مؤشر مدركات الفساد لعام 2023 لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، الرابط التالي على الانترنت، الزيارة، 2024/5/30:

https://www.transparency.org/ar/news/cpi-2023-middle-east-north-africa-dysfunctional-approach-fighting-corruption

[2] سارة فوزي يوسف، دور الدولة في اعادة الثقة في الجهاز الإداري للدولة في القانون الإداري، مجلة الشريعة والقانون، العدد 41، كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، القاهرة، 2023، ص 1408 وما بعدها.

[3] هيفاء عبد العالي فرج، جرائم الرشوة بين التشريع الليبي واتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد، المؤتمر العلمي الأول، مكافحة الفساد في ليبيا، الجامعة الاسمرية الإسلامية، سبتمبر 2021، ص8 وما بعدها؛ ابتسام حسن بن عيسى، المواجهة الجنائية الموضوعية للفساد في القانون الليبي، ضمن أوراق المؤتمر، ذات المرجع، ص 5 وما بعدها.

(3) Dieter Dölling, The Development of the German Criminal Regulations Against Corruption in the Public Sector, in: Markus Pohlmann and others, Organizational Crime Causes, Explanations and Prevention in a Comparative Perspective, under exclusive license to Springer Fachmedien Wiesbaden GmbH, part of Springer Nature 2023. pp.84-85.

[5] د. طارق السيد محمود، مكافحة جرائم الفساد، مرجع سابق، ص34؛ د. ياسر فيصل أمين، السياسة الجنائية، مرجع سابق، ص 458.

[6] محمد بن فهد السبيعي، السياسة الجنائية، مرجع سابق، ص 200 وما بعدها.

العربية بوجه عام، أما فيما يخص المواجهة الجنائية الموضوعية والإجرائية فهناك آلاف الأبحاث العربية التي تناولتها، لذا فهي تخرج عن نطاق دراستنا.

وهناك العديد من العوامل التي تعوق من فاعلية المواجهة الجنائية في المجتمعات العربية ومنها انتشار الوساطة والمحسوبية وعدم إقرار عقوبات رادعة على مرتكبيها؛ التوسع في الحصانات باعتبارها ستاراً يتخفى خلفه المفسدين، تفريغ النصوص الجنائية من مضمونها، تكريس الفساد بالقانون، وتفصيل ذلك على النحو التالي:

أولاً: انتشار الوساطة والمحسوبية:

تُعدّ الوساطة والمحسوبية أحد أهم أسباب تفشى الفساد في عالمنا العربي، حيث تؤدي الوساطة لاستبعاد الكفاءات وتولية المناصب لأشخاص غير مؤهلة، بما يؤدي لترهل الجهاز الإداري في الدولة ومن خلال الوساطة والاعتماد على الولاءات الحسبية وتجنيب الكفاءات يتفاقم حجم الفساد[1].

ولا شك أن فاعلية النشاط الحكومي ومدى قدرة الإدارة على تقديم الخدمات يتوقف على مدى كفاءة الموظف العام ونزاهته، ففي حال تندى مستوى كفاءة الموظف وعدم نزاهة اختيار الموظفين سيؤدي إلى عدم قدرة الدولة على تحقيق أهدافها[2].

ولا شك أن التساهل في اختيار القيادات غير المؤهلة ونقص المعرفة الوثيقة بالعمل الاداري لدى الرؤساء أحد أبرز أسباب انتشار الفساد الإداري، فأخطر ما ينتج عنه هو الخلل الجسيم الذي يصيب أخلاقيات العمل وقيم المجتمع[3].

وعلى الرغم من تجريم الوساطة والمحسوبية في ليبيا بموجب قانون رقم 6 لسنة 1985م[4] إلا أن الواقع يشهد أن هذا السلوك بمنأى عن المساءلة حيث قدم ديوان المحاسبة في تقريره نموذجاً لفساد المسؤول في الدولة، بقوله إن "إهدار المال والتقصير في حفظه وصيانته واستخدامه في غير الأغراض المخصص لها زاد عن الحد، إلى جانب إساءة البعض استخدام سلطاتهم قصد تحقيق منافع للغير دون وجه حق،

---

(1) د. اسماعيل عبد الحميد الجزار، مرجع سابق، ص 1767- 1768.

(2) لمزيد من التفاصيل، راجع: د. نبيلة عبد الحميد كامل، الوظيفة العامة وفقاً لأحكام القضاء الإداري في مصر وفرنسا، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1996، ص7؛ د. أنور احمد رسلان، وسيط القضاء الإداري الكتاب الأول المشروعية والرقابة القضائية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1996،ص167-177؛د. محمد حسنين عبد العال، مبادئ القانون الإداري، دار النهضة العربية،2011، ص279؛ وفي الموضوع عموما راجع: د. السيد احمد مرجان، واجب الموظف العام في حماية المال العام في ضوء النظام الإداري الإسلامي، مع القاء الضوء على النظام السعودي، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2010م؛ د. محمد ابراهيم الحسن دراسة مقارنة بين القانون الأساسي الموحد للعاملين بالدولة رقم 1 لسنة 1985 في سورية والقانون 47 لسنة 1978 وتعديلاته في مصر، بحث منشور بمجلة القانون والاقتصاد، تصدرها كلية الحقوق جامعة القاهرة، العدد 73، 2003م.

(3) د. السيد على شتا، الفساد الإداري ومجتمع المستقبل، المكتبة المصرية للطباعة الاسكندرية، 2003، ص.44؛ د. عبد الفتاح محمد عبد الفتاح، دور الحوكمة في مواجهة الفساد وتهيئة مناخ الاستثمار، بحث منشور بمجلة الفكر القانوني والاقتصادي، كلية الحقوق، جامعة بنها، عدد خاص بمؤتمر القانون ومكافحة الفساد، أبريل 2016، ص.715؛ بلال محمد سعيد المعمار، المحسوبية والوساطة وأثرها في الفساد الإداري والاجتماعي، مجلة رماح للبحوث والدراسات، العدد 68، تموز، 2023، ص158 وما بعدها.

(4) تنص المادة الثانية من القانون على أن "يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر وبغرامة لا تجاوز خمسمائة دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من قام بالوساطة أو المحسوبية أو تصرف بناء عليها. ويترتب على الحكم بإدانة من تمت الوساطة والمحسوبية لمصلحته وضعه في آخر قائمة المستحقين، كما يجوز الحكم باسترجاع ما حصل عليه من منافع أو خدمات بسببها. ولا يجوز الأمر بوقف تنفيذ العقوبة إذا كان موضوع الجريمة يتعلق بتخصيص الأراضي أو المساكن أو خدمات الكهرباء أو البريد".

بالإضافة إلى الاستحواذ على المناصب، رغم ضعف الكفاءة، فضلاً عن تبديد مخصصات بالعملة الصعبة لشراء السلع التموينية". كما تحدث ديوان المحاسبة عن «فساد التعيينات وعقود العمل التي تبرم للوساطة والمحسوبية بأعداد كبيرة دون حاجة لها، والتلاعب في العُهد التي تصرف بمبالغ كبيرة دون تسويتها، أو تسويتها بموجب مستندات ملفقة[1].

وفساد المسؤولين في ليبيا ما زال مستمراً وهو ما تؤكده الاخبار التي تناقلتها وسائل الاعلام من احباط الجهات الأمنية محاولة تهريب 26 طن من الذهب في مطار مصراتة الدولي، وتورط في هذه القضية عدد من كبار المسؤولين في مصلحة الجمارك الليبية[2].

وفي مصر تشكل ظاهرة الوساطة والمحسوبية مشكلة حقيقية تستعصي على الحل حيث أدى انتشار هذه الظاهرة في المجتمع المصري إلى توريث الوظائف في قطاعات عديدة من المؤسسات الحكومية وعلى رأسها القضاء والشرطة والجامعات الحكومية، وحتى وقت قريب كان تخصيص نسبة لتعيين أبناء العاملين في المؤسسات الحكومية وضعاً مقنناً، أضف إلى ذلك تولي بعض الأشخاص لوظائف لا تتناسب ومؤهلاتهم، كتعيين خريجي الحقوق في وظائف محاسبية، وتعيين خريجي التجارة في وظائف العلاقات العامة وشؤون العاملين.

وفى رأينا أن المجتمعات التي لا تلتزم بقيم العدالة واحترام القانون وتسعى إلى تفضيل مصالح خاصة بالأفراد لاعتبارات سياسية أو عشائرية وقبلية وعائلية ستظل تقبع في جو الفساد إلى أن تحدث معجزة وتسود لديها ثقافة احترام القانون.

ثانياً: التوسع في الحصانات:

الحصانة هي مجموعة من الامتيازات التي يمنحها القانون لفئة معينة بحكم وظائفهم تضمن لهم قدراً من الحماية أثناء ممارستهم المهام الموكلة إليهم، وتقرر لهؤلاء تحقيقاً للصالح العام[3]، ومن أمثلتها الحصانة البرلمانية، والحصانة القضائية[4].

وقرار الحصانات يبرره احترام مبدأ الفصل بين السلطات، وتمكين كل مؤسسة من العمل على تحقيق الصالح العام باستقلال، بَيْدَ أن هذه الحصانة قد تكون هي أكثر الإشكاليات التي تحول دون التصدي لمظاهر الفساد، حينما يستغلها صاحبها أو يتخذها ستاراً يتخفى وراءه.

من هنا فإن فاعلية جهود مكافحة الفساد تتوقف على مدى وجود منظومة قانونية متكاملة تقف في وجه الفساد، مع وجود النصوص الإجرائية الفعالة والتي تتناسب مع الرغبة الحقيقية في التصدي لكل مظاهر الفساد بغض النظر عن الشخص المتورط فيه وهو الأمر الذي يتحقق متى تم وضع نصوص تكفل تحقيق التوازن بين حق السلطات المعنية بمكافحة الفساد بملاحقة الفاسدين وبين تمتع بعض الشخصيات بالحصانة.

فملاحقة الفساد تستوجب صلاحيات أوسع لمأموري الضبط القضائي والقائمين على ملاحقة هذه الجرائم، كما أن صعوبة الكشف عن الفساد تتطلب إجراءات خاصة تسهم في تيسر إجراءات التحقيق والملاحقة، وقد أتاحت اتفاقية الأمم المتحدة بعض الإجراءات المستحدثة لجمع الاستدلالات في جرائم الفساد، ومنها تسجيل المحادثات السرية[5].

وتُعدّ الحصانة أحد القيود الاجرائية التي تعرقل مواجهة الفساد، خاصة في حال عدم موافقة الجهة التي ينتمي لها المشتبه به برفع الحصانة، وحتى حال موافقتها فإن ذلك لا

---

[1] جمال جوهر، تغول الفساد... داء ينخر أجهزة الدولة الليبية، موقع جريدة الشرق الأوسط، 23 نوفمبر 2017 على الرابط التالي: https://aawsat.com/home/article/1092141

[2] جريدة الشروق، احباط تهريب 26 طنًا من الذهب، 2024/5/14 على الرابط التالي: https://www.alchourouk.com/article/

[3] عمار جاموس، الحصانة البرلمانية والعفو الخاص وأثرهما على مكافحة الفساد في فلسطين، المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء، رام الله، 2015، ص 4.

[4] أثير صلاح الدين أحمد جوده، الحصانة من منظور المواجهة الجزائية لظاهرة الفساد دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس 2022، ص 37 وما بعدها.

[5] المادة 50 من اتفاقية مكافحة الفساد.

يتم إلا بعد إجراءات طويلة ومعقدة، مما يساعد على اخفاء أدلة الجريمة[1].

وواقع الأمر في مجتمعنا العربي يشير إلى أن الحصانة تشكل أحد أهم المعوقات التي تحول دون تفعيل الإجراءات الجنائية في ملاحقة الفساد، فضلاً عن كون الحصانة ما عادت تقتصر على أعضاء البرلمان والهيئات القضائية، إنما يؤكد الواقع أن العديد من موظفي المؤسسات الحكومية يتمتعون بحصانة كضباط الشرطة وأفراد القوات المسلحة، على الرغم من عدم وجود نص قانوني يقرها إلا أن الواقع المجتمعي يؤكدها.

من هنا يلزم على الدول التي تملك رغبة حقيقية في مكافحة الفساد العمل على الحد من هذه الحصانات في مجال مكافحة الفساد[2]، من خلال اتخاذ الإجراءات التي تكفل تطبيق نصوص اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والتي لا تقر الاعتراف بالحصانة كمعوق لمكافحة جرائم الفساد[3].

ثالثاً: تفريغ النصوص القانونية من مضمونها:

يحدث أن يصدر المشرع قانوناً يقر فيه بضرورة ضمان تحقيق الشفافية والنزاهة، في نص شكلي لا قيمة له، ويتبعه بنص أو قانون لاحق يفرغ هذا النص من مضمونه ليفتح الباب واسعاً لممارسة الفساد، فعلى سبيل المثال كان قانون التعاقدات الحكومية المصري المُلغى ينص على أن "تكون التعاقدات المبرمة من قبل أشخاص القانون العام عن طريق المناقصة أو الممارسة العامة، واستثناءً من ذلك يمكن التعاقد عن طريق المناقصة المحدودة أو المحلية، أو الممارسة المحدودة أو الاتفاق المباشر، على أن يكون هذا الاستثناء بقرار مسبب من السلطة المختصة[4] وتخضع المناقصات والمزايدات لمبدأ العلانية وتكافؤ الفرص، حيث يتم الاعلان عنها في الصحف اليومية، وعلى كافة وحدات الجهاز الإداري بالدولة أن تلتزم بهذه القواعد.

إلا أن المشرع المصري وبموجب القانون رقم 82 لسنة 2013 خرج على هذه القاعدة فقرر أن "يعمل بأحكام القانون المرافق في شأن تنظيم المناقصات والمزايدات وتسري أحكامه على وحدات الجهاز الاداري للدولة من وزارات ومصالح وأجهزة لها موازنات خاصة وعلى وحدات الادارة المحلية وعلى الهيئات العامة خدمية كانت أو خاصة، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في القوانين أو القرارات الصادرة بإنشائها أو تنظيمها أو في لوائحها" وترتب على هذا التعديل أن أصبح قانون المزايدات والمناقصات استثناءً لا يتم اللجوء إليه إلا حال خلو قانون الجهة من نص ينظم التعاقدات، وهنا يصبح من حق الوزير المختص تعديل قواعد المناقصات والمزايدات بمفرده وهو توجه ليس له مبرر في نظر الفقه؛ لكونه يؤدي إلى تعدد الضوابط واختلافها باختلاف الجهات بما يضعف الرقابة على هذه التعاقدات، وهو ما يفتح الباب لجرائم الفساد المالي والإداري[5].

وحتى بعد الغاء قانون المناقصات والمزايدات بصدور قانون جديد لتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة[6]، جاء القانون الأخير مفرغ من مضمونه بالتوسع في اجازة التعاقد بالأمر المباشر وفقاً لبعض الشروط الشكلية.

رابعاً: تقنين الفساد بنصوص القانون:

---

[1] اثير صلاح الدين، المرجع السابق، ص 90 وما بعدها.

[2] حبيب عمر توفيق، المواجهة الجنائية لجرائم الفساد في فلسطين، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، اكاديمية الادارة والسياسات العليا، غزة 2017، ص49 وما بعدها، أثير صلاح الدين، المرجع السابق، ص 101 وما بعدها؛ د. أحمد براك، الحصانة من منظور المواجهة الجزائية لظاهرة الفساد في التشريع الفلسطيني، مجلة مركز حكم القانون ومكافحة الفساد، العدد 1 لسنة 2020 الجزء2، ص 4 وما بعدها.

[3] المادة 2/30 من اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد.

[4] القانون 89 لسنة 1998 بشأن المناقصات والمزايدات في مصر.

[5] د. أشرف توفيق شمس الدين، مرع سابق، ص 161.

[6] القانون 182 لسنة 2018 الجريدة الرسمية العدد 39 مكرر (د) الثالث من أكتوبر 2018 جمهورية مصر العربية.

قد يتفشى الفساد في الدولة إلى الدرجة التي تؤدي لتقنين الفساد، وهي إحدى الظواهر التي شهدتها مصر، من خلال إصدار قانون يشرع الفساد هو قانون منع الممارسات الاحتكارية والذي عدل بعد صدوره بأربعة وعشرين ساعة لإلغاء الاعفاء من العقاب في حالة الابلاغ عن جرائم الاحتكار، والذي شهد صراعاً بين الوزير وأمين الحزب صاحب الأغلبية في البرلمان، وكانت الدولة تدار لتحقيق أهداف ومصالح خاصة لأشخاص بعينهم[1].

- **إقرار التصالح في جرائم المال العام وتكريس الفساد:**

تضمن المشرع الجنائي المصري نهجاً يقر التصالح في جرائم العدوان العام في حالات ثلاث الحالة الأولى تضمنها قانون الإجراءات الجنائية بموجب المادة 18مكرراً (ب) المضافة للقانون رقم 16 لسنة 2015؛ وبموجب هذه المادة يجوز التصالح في جرائم المال العام للموظف ولغيره والثانية وردت في قانون ضمانات وحوافز الاستثمار والذي أجاز التصالح في جرائم العدوان على المال العام التي تقع من المستثمرين دون غيرهم[2]. أما الحالة الثالثة فقد أوردها قانون الكسب غير المشروع بموجب المواد 14مكرراً و14 مكرراً (أ – ب – جـ – د) وهي مواد تم إضافتها للقانون رقم 97 لسنة 2015 والتي أجازت التصالح في جرائم الكسب غير المشروع.

ولا شك أن إقرار التصالح في جرائم العدوان على المال العام يمثل شذوذاً من جانب التشريع المصري عن معظم التشريعات الجنائية[3]، وهو ما اعتبره بعض الفقه ردة إلى الوراء وسياسة تستهدف تكريس الفساد وليست مكافحته، خاصة وأن التصالح في مثل هذه النوعية من الجرائم، ستؤدي إلى عديد من المخاطر التي لا يمكن تداركها[4].

خامساً: انعدام الشفافية في الادارة:

ويقصد بالشفافية التزام الادارة باشراك المواطنين في ادارة الشأن العام واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتزويدهم بالبيانات والمعلومات الصادقة عن كلفة خططها وأنشطتها وموازنتها، واعلان الاسباب الحقيقية والقانونية الدافعة لها، واتاحة الوصول الى المعلومات والوثائق وتتحقق الشفافية من خلال إشراك الافراد في اتخاذ القرار من ناحية، وإتاحة المعلومات المتعلقة بالشأن العام من ناحية أخرى[5]. وترجع أهمية الشفافية إلى كون الفساد الاداري دائما ما يتلازم مع السرية والكتمان.

ومن ناحية أخرى تعد الشفافية أحد أهم عناصر الحكم الرشيد والتي تمثل الحوكمة نموذجه الأمثل[6]، وما زالت الدول العربية تعاني من انخفاض مستوى تطبيق معايير الشفافية الادارية

---

(1) د. ربيع أنور فتح الباب، الفساد وحقوق الانسان، مرجع سابق، ص25: 26.

(2) القانون رقم 8 لسنة 1997 المعدل بالمرسوم بقانون 4 لسنة 2014.

(3) د. أشرف شمس الدين، السياسة الوقائية، ص184؛ د. طه احمد محمد الصلح في الدعوى الجنائية، دار النهضة العربية، 2009، ص 77.

(4) د. طارق السيد محمود أبو عقيل، مكافحة جرائم الفساد، مرجع سابق، ص39 وما بعدها.

(5) د. عمر محمد سلامة العليوي، حق الحصول على المعلومات في ضوء القانون الاردني رقم 47 لعام 2007 دراسة مقارنة، كلية الحقوق، جامعة عين شمس،2011، ص.107؛ د. سامي محمد الطوخي، الإدارة بالشفافية الطريق للتنمية والاصلاح الاداري من السرية وتدني الاداء والفساد الى الشفافية والتسبيب وتطوير الأداء البشري والمؤسسي، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006م، ص.188 وما بعدها.

(6) د. طارق السيد أبو عقيل، مكافحة جرائم الفساد، مرجع سابق، ص 71.

في القطاعات الحكومية، وهذا ما أشارت اليه إحدى الدراسات التي تمت مؤخرا في الكويت[1].

سادساً: الاستقلال الشكلي للجهات الرقابية:

مكافحة الفساد مرهون بالدرجة الأولى على ما تتمتع به الأجهزة الرقابية والقضائية من استقلال في أداء عملها[2]، وهو الأمر الذي دفع العديد من الدول إلى إنشاء جهاز مختص لمكافحة الفساد بموجب تشريع مستقل، بقصد كفالة الاستقلالية المالية والإدارية لتلك الأجهزة[3].

غير أن استقلالية اجهزة مكافحة الفساد في الوطن العربي لا تزال في حاجة إلى المراجعة خصوصاً فيما يتعلق بعدم استقلال هذه الأجهزة عن السلطة التنفيذية وهو ما لا يتفق مع أسس العمل الرقابي الفعال[4].

كما أن محدودية السلطات الممنوحة للأجهزة الرقابية تعد من أسباب الفشل في مكافحة الفساد، فلا يجب أن يقتصر دور الأجهزة الرقابية على الرصد والبحث بل لا بد من تفعيل الحوكمة من خلال نشر الشفافية ومشاركة المواطنين من خلال نشر برامج التوعية بالفساد وخطورته، كما يؤدى تعدد الأجهزة الرقابية وتشعبها إلى ضعف التنسيق فيما بينها، وقد تتداخل الاختصاصات في كثير من الأحيان وهو ما يؤدي إلى تشتيت الجهات الرقابية[5]، ففي مصر – على سبيل المثال – تتعدد الجهات الرقابية، حيث تصل 22 جهاز[6]، وفي ليبيا هناك أكثر من جهاز يختص بمكافحة الفساد منها ديوان المحاسبة والرقابة الإدارية وهيئة مكافحة الفساد[7]، وفى الكويت تسند مهمة مكافحة الفساد إلى خمسة أجهزة[8]، ومن الأسباب التي تؤثر على أداء هذه الأجهزة عدم الكفاية البشرية للعاملين بها، فقلة عدد الموظفين الأكفاء يحد من قدرة تلك المؤسسات على الاضطلاع بالدور المنوط بها على النحو السليم،[9] وهو ما يستدعى ضرورة العمل على زيادة ميزانية

---

(1) د. ثابت عبد الرحمن عيد المطيري؛ عادل مطلق المطيري، دور الشفافية الإدارية في الحد من الفساد الإداري في قطاعات الحكومة الكويتية، دراسة تطبيقية، المجلة العلمية للبحوث التطبيقية، السنة.2 العددين 1–2 تصدرها كلية التجارة، جامعة المنوفية، أبريل 2015، ص 11–18.

(2) د. أشرف توفيق شمس الدين، المرجع السابق، ص 170.

(3) خالد شعراوي، الإطار التشريعي لمكافحة الفساد، دراسة مقارنة لتشريعات بعض الدول، مركز العقد الاجتماعي، وحدة البحوث والمتابعة والحوكمة، القاهرة،2011، ص 28؛ وراجع في مسلك تشريعات ماليزيا وسنغافورة، د. طارق السيد أبو عقيل، المرجع السابق، ص 89–95.

(4) د. رمضان محمد بطيخ، الرقابة على الجهاز الإداري للدولة، دراسة علمية وعملية في النظم الوضعية والإسلام، دار النهضة العربية، القاهرة، 1998، ص 183.

(5) وتسعى الحكومة الليبية نحو توحيد الجهود في مكافحة الفساد، أنظر: لأجهزة الرقابية السيادية في ليبيا تجتمع لتوحيد الجهود لمكافحة الفساد الإداري والمالي حسب التشريعات النافذة، تقرير منشور 2019/10/23، منشور على الرابط التالي، الزيارة :2024/6/1

https://lana.gov.ly/post.php?lang=ar&id=157000

(6) د. عادل محمد محمد، الانحراف الإداري في الوظيفة العامة، مرجع سابق، ص 150– 151.

(7) عبد الله محمد الناظوري، الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري والمالي في ليبيا، مؤتمر مكافحة الفساد في ليبيا، الجامعة الاسمرية، 2021، ص 6 وما بعدها؛ وأنظر ايضاً، محفوظ على عمران تواتي، نطاق اختصاص هيئة الرقابة الإدارية بمكافحة الفساد في ليبيا، مؤتمر الجامعة الاسمرية، سالف الاشارة، ص 13 وما بعدها.

(8) تجربة دولة الكويت في مكافحة الفساد، مؤتمر المائدة المستديرة، مرجع سابق، ص 5.

(9) كلمة اللواء هشام زعلوك مدير الأكاديمية الوطنية لمكافحة الفساد في مؤتمر الجريمة المنظمة وتأثيرها على التنمية المستدامة والمنعقد في 2019/1/23 بمقر الجامعة البريطانية بالقاهرة.

هذه الهيئات بما يساعدها على استقطاب عدد أكبر من الموظفين الأكفاء مع وضع آلية تسمح بخضوعهم المستمر لدورات تدريبية مكثفة تساعدهم على التعامل مع المستجدات وما تفرزه التكنولوجيا من أجل تحقيق أكبر قدر من النجاح في مكافحة الفساد والقضاء عليه.

وتجدر الاشارة إلى أنه من أوجه القصور في بعض التشريعات العربية ومنها مصر وليبيا وجود بعض المعايير التي تتضمنها اتفاقية الأمم المتحدة مازال المشرع في البلدين لا يقررها، ومنها تدابير لحماية الشهود أو المجني عليهم والخبراء، وهي الحماية التي تتطلبها الاتفاقية بموجب المادة 32؛ كذلك لا يتضمن التشريع الجنائي المصري أو الليبي ما يضمن حماية المبلغين، وهو إجراء أوجبته الاتفاقية بالمادة 33. وأخيراً أشارت الاتفاقية إلى وجوب التزام الدول بمبدأ إما التسليم أو المحاكمة دعماً للتعاون الدولي في مكافحة الفساد، إلا أن التشريع المصري لا يزال يخلو من النص الذي يشير إلى ذلك وندعو المشرع في كلتا الدولتين إلى سرعة إجراء تلك التعديلات الهامة والتي من شأنها تفعيل مكافحة الفساد على المستويين الدولي والمحلي.

المطلب الثاني:

تجارب بعض الدول الأجنبية في مواجهة الفساد

هونج كونج: تبنت هونج كونج نظاماً قانونياً صارماً لمكافحة الفساد، فمن خلال هيئة مكافحة الفساد التي أنشئت عام 1974م، يتم العمل على مراقبة السلوك العام وتحقيق النزاهة، وطبقت قواعد صارمة على القطاعين العام والخاص، وفي ظل الانتشار الكبير والمتزايد للفساد في هذه الفترة استطاعت الهيئة أن تنجح في مواجهة الفساد المستشري عن طريق وضع استراتيجية شاملة لمحاربة الفساد قائمة على عدة محاور رئيسية، تمثلت في الردع، الوقاية، ونشر الوعي، إضافة إلى تفعيل المشاركة والتنسيق بين مؤسسات الدولة واجهزتها المختلفة من أجل مكافحة الفساد[1].

النموذج السنغافوري[2]: تعتبر دولة سنغافورة أحد النماذج الناجحة في مكافحة الفساد، حيث استخدمت تكنولوجيا المعلومات والشفافية لتحقيق نزاهة العمليات الحكومية وتقديم الخدمات بكفاءة. كما أنشأت هيئة مكافحة الفساد (Corrupt Practices Investigation Bureau) للتحقيق في الجرائم المالية وتعزيز النزاهة، وتعد سنغافورة واحدة من انجح التجارب الدولية في مكافحة الفساد حيث احتلت المركز الأول مع نيوزلندا والدانمارك في تقرير الشفافية الدولية للعام 2010 م، وتتولى هيئة مكافحة الفساد التحقيق في قضايا الفساد ووضع استراتيجيات وآليات فاعلة في مكافحته ويمنح للعاملين بها صلاحيات واسعة في التحقيق وإنفاذ القانون وقد انعكست جهود مكافحة الفساد على مستوى التنمية حيث استطاعت سنغافورة جذب الكثير من الاستثمارات وأصبحت واحدة من أهم الدول اقتصاديا[3].

التجربة الماليزية: تعتبر التجربة الماليزية من أنجح التجارب الدولية في التصدي للفساد ومكافحته، فخلال عقدين من الزمان تحولت ماليزيا من مجرد بلد زراعي يعتمد على انتاج السلع الأولية إلى بلد مصدر للسلع الصناعية في العديد من المجالات، وهو ما حقق لها المزيد من الاستقرار السياسي والنمو الاقتصادي، ومع مرور الوقت نجحت في مكافحة الفقر

---

[1] رفيقة صباغ، بن أشنهو فريدة، تجارب رائدة في محاربة الفساد، دراسة حالة لتجربة سنغافورة ونيجريا، مجلة الاقتصاد والإدارة، الجزائر، المجلد 19، العدد 2، 2020، ص 60-76.

[2] آمنة مسعود، سيدي محمد مكاوي، النموذج السنغافوري في مكافحة الفساد ودوره في إرساء التنمية المستدامة، مجلة الباحث في العلوم القانونية والسياسية، المجلد 1، العدد1، 2019، ص 211-227.

[3] عبد القادر شرف، واقع النموذج السنغافوري في مكافحة الفساد، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، المجلد 2، العدد 7، 2016، ص 149-161.

والبطالة والفساد وارتفع دخل الفرد لأكثر من ستة عشر ضعفاً، حتى أصبحت الدولة الصناعية الأولى في العالم الإسلامي[1].

وقد اتخذت الحكومة الماليزية مجموعة من الخطوات في سبيل مكافحة الفساد على كافة الأصعدة، وتتمثل في:

على الجانب السياسي: يعد توافر الإرادة السياسية الحقيقية أحد أبرز عوامل نجاح التجربة الماليزية وفى سبيل ذلك قام رئيس الوزراء الماليزي باتباع سياسة تقوية السلطات المركزية، وكانت لجنة مكافحة الفساد ووحدة التخطيط الاقتصادي والتطوير ولجنة الخدمات العامة تابعة لمكتب رئيس الوزراء[2].

على الجانب الاقتصادي: كان لتحرير الإرادة وكسر التبعية دوره البارز في تحقيق النهضة الماليزية، حيث رفضت ماليزيا الاعتماد على القروض الخارجية وأصرت على تبني خطة وطنية للإصلاح الاقتصادي، وركزت على الاستفادة من التجربة اليابانية فيما يتعلق باتجاه التصدير والاستثمار في التنمية البشرية والنظم الادارية المُحْكمة، في سبيل ذلك ولجعل التصنيع في ماليزيا أكثر جاذبية؛ منحت الحكومة فترة إعفاء ضريبي للمشروعات الصناعية تمتد لعشرة سنوات[3].

على الجانب الاجتماعي: تم توسيع مشاركة الشعب في مناقشة جميع القضايا المتعلقة بالمصلحة العامة ومتابعة السلطة التنفيذية في تطبيقها الجاد لجميع السياسات التي تتم الموافقة عليها وتمثلت وجهة نظر رئيس الوزراء آنذاك في أن تحقيق الازدهار والتنمية يتوقف على إقامة مجتمع موحد ومترابط، يمتلك رؤية مشتركة، وبناء مجتمع ديموقراطي حر تسوده القيم والأخلاق النبيلة[4] وفى هذا الإطار تم بذل الجهود للارتقاء بخدمات الرعاية الصحية، والعمل على النهوض بالتعليم الذي خصصت له الحكومة ما يتراوح بين 20- 25% من الموازنة العامة، وعمل السياسيون على اكتساب التأييد الشعبي من خلال إعلان برنامج السياسة الاقتصادية الجديدة والتي تضمنت امتياز وحوافز تتعلق بالأغلبية المالوية (سكان الأرض) وبذلك سادت روح التعاون والتأييد من الطبقات المتوسطة والفقيرة، وساد لديهم شعور بالاستفادة الحقيقية من الجهود التنموية[5].

على صعيد آخر وتعبيراً عن الرغبة الحقيقية في مكافحة الفساد فقد جاء التشريع الجنائي الماليزي متوافقاً مع اتفاقية الأمم المتحدة إلى أبعد حد، ويمكن إجمال أهم مميزات التشريعات الجنائية في النقاط الآتية:

- **هيئات مكافحة الفساد الماليزية:**

من أهم المؤسسات التي تعمل على مكافحة الفساد في ماليزيا: اللجنة الماليزية لمكافحة الفساد مكتب النائب العام، الشرطة الملكية الماليزية، الإدارة الملكية للجمارك والمكوس، وحدة الاستخبارات المالية التابعة للمصرف المركزي الماليزي، وزارة الخارجية وإدارة الخدمة العامة والقضاء[6]، ويلاحظ من خلال تعداد تلك المؤسسات مدى الاستراتيجية عالية الذكاء التي تبنتها الحكومة في مكافحة الفساد، والتي تقوم على المشاركة بين معظم مؤسسات الدولة. وتقتصر دراستنا في هذا البحث على اللجنة الوطنية لمكافحة الفساد باعتبارها تأتي على قمة الهرم المؤسسي لمكافحة الفساد.

- **اللجنة الماليزية لمكافحة الفساد:**

تأسست اللجنة الماليزية لمكافحة الفساد بموجب القانون رقم 694 لعام 2009 وذلك لتعزيز نزاهة ومساءلة إدارة القطاعين العام والخاص، والعمل على تثقيف السلطات العامة

---

[1] نرمين سعد الدين، التجربة الماليزية دراسة حالة، بحث منشور في التقرير الاستراتيجي الرابع عشر الصادر عن مجلة البيان، تحت عنوان الامة والخروج من التبعية، السعودية،2017، ص 131.

[2] د. طارق السيد محمود أبو عقيل، مكافحة جرائم الفساد، مرجع سابق، ص 41.

[3] التنمية المستدامة في الوطن العربي، مرجع سابق، ص 240-244.

[4] نرمين سعد الدين، مرجع سابق، ص 143.

[5] طارق السيد محمود، مكافحة جرائم الفساد، مرع سابق، ص 43.

[6] وثائق الأمم المتحدة، مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، فريق استعراض التنفيذ، الدورة الرابعة 26-2013/11/27.

والمسؤولين وأفراد الشعب بمدى خطورة الفساد وآثاره الضارة على إدارة القطاعين العام والخاص، وصياغة هذا القانون وما تضمنه أحد التجارب التي تستحق الإعجاب، حيث يعتبر قانون اللجنة الماليزية لمكافحة الفساد منظومة قانونية قائمة بذاتها[1] تم تصميمها خصيصاً لمكافحة جرائم الفساد بكل صوره، حيث تم تقسيم قانون اللجنة إلى مجموعة من الأجزاء على النحو التالي:

الجزء الأول، يتناول توضيح الهدف من صدور القانون وتحديد مفهوم ما ورد به من مصطلحات الجزء الثاني، يتناول تشكيل اللجنة وصلاحياتها وطرق تعيين الموظفين بها وصلاحياتهم وواجباتهم، أما الجزء الثالث فيتناول الأحكام المتعلقة بالمجلس الاستشاري لمكافحة الفساد واللجنة الخاصة المعنية بالفساد، ولجنة الشكاوى، وتم تخصيص الجزء الرابع ليتضمن مسودة الجرائم والعقوبات (المواد من 16–28)، والجزء الخامس يشتمل على إجراءات البحث والتحقيق والاحتجاز(المواد من 29– 49) أما الجزء السادس فيدور حول الأدلة(المواد من 50–57) والجزء السابع خصص لإجراءات المحاكمة (المواد 58–63) أما قواعد حماية المخبرين والمعلومات بالإضافة إلى المسؤولية عن الجرائم التي تقع خارج ماليزيا فقد تناولها الجزء الثامن وقد اشتمل الجزء التاسع على مجموعة من الأحكام المتعلقة بالاسترداد.

- **مدى ملاءمة القانون لاتفاقية مكافحة الفساد من الناحية الموضوعية:**

بموجب المواد (16– 21) يجرم قانون اللجنة الماليزية لمكافحة الفساد جريمة الرشوة في القطاع العام؛ هذا بالإضافة إلى المواد الأخرى في قانون العقوبات الماليزي التي تجرم الرشوة ومنها المواد 161، 165، 214 وكذلك المادة 137 من قانون الجمارك. ولقد توسع قانون اللجنة في تحديد مفهوم الموظف العام ليشمل المسؤولين الإداريين وأعضاء البرلمان وأعضاء الهيئات القضائية[2] بينما يتوسع قانون العقوبات في المفهوم ليشمل المعين والمنتخب.

وتتناول المواد 16 و17 من قانون اللجنة جرائم الرشوة في القطاع الخاص، وتضمنت المادة 20 عقوبة أخرى تتمثل في سحب العطاءات التي تمت بطرق فاسدة.

كما جرم قانون اللجنة رشوة الموظفين العموميين الأجانب أو موظفي المنظمات الدولية العمومية وتم النص في صدر القانون على مفهوم الموظف الأجنبي، والمادة 26 تجرم غسل الأموال والإخفاء إلى جانب تطبيق المواد 3و4 من القانون 286 لسنة 2001 بشأن غسل الأموال ومكافحة الإرهاب[3]. كما أن الجرائم التي ترتكب في الخارج تعتبر جريمة أصلية في القانون الماليزي.

أما اختلاس المال العام فيجرمه قانون العقوبات بالمادة 409بينما تعالج المادة 18 من قانون اللجنة جرائم الاختلاس في القطاع الخاص، كما تجرم المادة 23 من قانون اللجنة سوء استغلال الوظيفة العامة، أما المادة 48 فتقرر تجريم إعاقة سير العدالة، ويأخذ القانون الماليزي بالمسؤولية الجنائية للأشخاص الاعتباريين.

- **مدى ملاءمة القانون اتفاقية مكافحة الفساد من الناحية الاجرائية:**

يتميز القانون الماليزي فيما يتعلق بالشق الإجرائي بمجموعة من المزايا أهمها:

- وفقاً للدستور الماليزي يتمتع النائب العام بالسلطة التقديرية في الملاحقة القضائية إذا ما توفرت أدلة كافية ترجح الإدانة بصورة معقولة.
- لا تقرر ماليزيا أي حصانات لأي مسؤول تحميه من الملاحقة القضائية.

---

[1] د. محمود صافي محمود، الدور التنموي للدولة في مكافحة الفساد، دراسة حالة ماليزيا، مجلة كلية السياسة والاقتصاد، العدد 8، اكتوبر 2020، ص 171.

[1] Act 694 Malaysian Anti- Corruption Commission Act 2009 Law of Malaysian.

وانظر: المادة 14 من قانون اللجنة الماليزية لمكافحة الفساد.

[3] وثائق الأمم المتحدة، مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، فريق استعراض التنفيذ، الدورة الرابعة 26–2013/11/27، ص 40.

CAC/COSP/IRG/I/3/1/Add.1

- وفقاً لقانون حماية الشهود الماليزي رقم 2009/696 تتقرر الحماية للشاهد ولأسرته استناداً على تقدير المخاطر، وينطبق هذا القانون على الأشخاص الاخرين ممن يستحقون الحماية.[1]
- يكفل القانون رقم 2010/711 الحماية وسرية المعلومات للمبلغين، ويوفر حصانة للشخص المبلغ أو أي شخص يرتبط به، وهذه الحماية يتم توفيرها وإن لم يسفر البلاغ عن أي إجراءات للملاحقة.
- يتضمن قانون اللجنة الماليزية لمكافحة الفساد إجراءات التتبع والتفتيش والملاحقة.
- لا تسقط الجرائم بالتقادم في ماليزيا؛ وتقرر المادة 400 من قانون الإجراءات الجنائية الماليزي عدم قبول أحكام الإدانة السابقة الصادرة من محاكم دول أخرى باستثناء سنغافورة.
- تتبع ماليزيا نظام التخصص، حيث تختص الشرطة الملكية بالتحقيق في جرائم غسل الأموال.
- في الفترة من 2011 إلى 2013 تم إنشاء ما يقرب من عشرين محكمة متخصصة لمكافحة الفساد وتم توجيه تعليمات صارمة للقضاء بضرورة النظر في القضايا خلال عام واحد مع تعريض القاضي للمساءلة حال عدم الالتزام بالمدة[2].

ولقد تم إنشاء المحاكم الخاصة في ماليزيا بموجب اتفاق بين السلطة القضائية ولجنة مكافحة الفساد بداية من عام 2011، للتعجيل بنظر قضايا الفساد، وتم اللجوء للمحاكم الخاصة نظراً لما تنطوي عليه جرائم الفساد من طبيعة معقدة تتعلق بالشهود والأدلة، وما تتطلبه من محاكمات طويلة، وفيما يتعلق بالتشكيل فإنه يلزم أن يترأس المحكمة أحد القضاة الذين تتراوح خبرتهم القضائية ما بين 15 وعشرين سنة، على أن يخضع رؤساء المحاكم الخاصة لدورات تدريبية مستمرة ولمرة واحدة على الأقل كل عام من أجل ثقل خبراتهم في هذا المجال[3].

- تحتوي اللجنة الماليزية على فريق متخصص في مراجعة القضايا التي تمت إحالتها للنيابة ولم ينتج عنها توجيه اتهام، وتقدم توصيات في هذا الشأن دون تدخل منها في السلطة التقديرية للنائب العام.
- المادة 25 من قانون اللجنة الماليزية لمكافحة الفساد توجب الإبلاغ عن أي معاملات تنطوي على الرشوة أو الشروع في إجراء معاملات من هذا القبيل، وتجرم الامتناع عن القيام بهذا الواجب.
- بموجب المادة 57 من قانون لجنة مكافحة الفساد لا يقبل أي دليل يتم تقديمه لإثبات أن الإكرامية قد تم تقديمها باعتبارها عُرفاً مُتبعاً.
- يقوم كبير مفوضي اللجنة الماليزية لمكافحة الفساد بإعداد تقرير سنوي يقدمه للجنة البرلمانية الخاصة المعنية بالفساد، وتقوم الأخيرة بناءً على هذا التقرير بتقديم المشورة إلى رئيس الوزراء ولجنة السياسات.
- أخيراً حرصت اللجنة الماليزية لمكافحة الفساد أن تنشر العديد من الفروع التي تتبعها ومن شأن ذلك تيسير مشاركة المواطنين في مكافحة الفساد، ولها عشرين فرعاً في جميع أنحاء ماليزيا وتتيح للمواطنين تقديم البلاغات عن جرائم الفساد بالعديد من الوسائل ومنها الخط الهاتفي الساخن وهي خدمة مجانية.

ومن خلال عرض التجربة يتبين لنا بوضوح أن أي استراتيجية لمكافحة الفساد تتضمن في المقام الأول توافر الإرادة السياسية الحقيقية لدى صناع القرار في التصدي لهذه الظاهرة، ثم العمل على تكثيف كافة جهود المجتمع ومؤسساته كي تتكاتف الجهود في تحديد مخاطر الفساد والعمل على زرع ثقافة التصدي له، ثم يأتي الدور على التركيز على الأسباب التي من شأنها تهيئة المناخ المناسب لانتشار الفساد والقضاء عليه. أخيراً وضع القواعد الجنائية التي تكفل الحماية

---

[1] د. طارق السيد محمود، مكافحة جرائم الفساد، مرجع سابق، ص 47- 48.

[2] د. طارق السيد، المرجع السابق، ص 49.

[3] د. محمود صافي محمود، المرجع السابق، ص 176.

للمواطنين المبلغين عن وقائع الفساد[1]، وتقرر في الوقت ذاته عقوبات رادعة تطبق على الجميع.

الخاتمـة:

جاء هذا البحث في محاولة للوقوف على الأسباب الحقيقية لعدم نجاح معظم الدول العربية في التصدي لظاهرة الفساد، وفى سبيل الالمام بهذه الأسباب حاولنا في البداية أن نتعرف على مفهوم دقيق للفساد يشمل كل مظاهره وأنواعه، والمخاطر التي قد تنجم عن تفشي هذه الظاهرة الخطيرة.

ومن هنا فقد خصصنا المبحث الأول لدراسة ظاهرة الفساد من ناحية المفهوم والآثار والمخاطر مع التعرض كذلك للجهود المبذولة على الصعيدين الدولي والمحلي لمكافحته، مع بيان موقف الشريعة الإسلامية منه.

وبعد أن خلصنا في البحث الأول إلى أن إشكالية المواجهة الجنائية لظاهرة الفساد ليست في غياب النصوص بقدر ما هي مشكلة تتعلق بتفعيل هذه النصوص على أرض الواقع لذا فقد خصصنا المبحث الثاني لدراسة معوقات المواجهة الجنائية للفساد، ولكي تعم الفائدة فقد خصصنا أحد المطالب لبعض نماذج مكافحة الفساد مع التركيز على التجربة الماليزية باعتبارها من انجح التجارب الدولية، وذلك من أجل الاستفادة منها قدر الامكان والتعرف على النهج الذي اتبعته.

وفى نهاية هذا البحث نخلص إلى مجموعة النتائج والتوصيات على النحو التالي:

أولاً: النتائج:

- هناك إشكالية حقيقية بشأن تفشي الفساد في عالمنا العربي وهي إشكالية تتعلق بالإرادة في المقام الأول.
- مكافحة الفساد في العالم العربي ليست بالأمر السهل ولكنها ليست مستحيلة.
- إن تعدد مفاهيم الفساد يعتبر في حد ذاته مشكلة تعوق دون تبني سياسات فاعلة في مكافحته.
- أن التجريم لا يكفي وحده للتصدي لظاهرة الفساد، بل لا بد من تضافر الجهود التي تهدف لتبني استراتيجية تنظر إلى الفساد بمنظور شامل في سبيل معالجة أسبابه قبل كل شيء.
- أن المواجهة الجنائية للفساد في العالم العربي تتطلب تبني نصوصاً قابلة للتطبيق على الجميع دون استثناء، مع ضمان الاستقلال الكامل لمؤسسات مكافحة الفساد.
- انتشار الوساطة والمحسوبية إلى جانب التخفي خلف ستار الحصانة يعد أبرز معوقات المواجهة الجنائية للفساد.

ثانياً: التوصيات:

- ضرورة العمل على تبني مفهوم موحد للفساد يضمن ملاحقة كل مظاهر الفساد.
- لا بد من العمل على اصلاح الجهاز الإداري للدولة، والاهتمام بالعنصر البشري في المقام الأول.
- اتباع معيار الكفاءة والتخصص في تولي الوظائف العامة إلى لدعم الموظفين وتوفير مستوى معيشي ملائم يعد أحد أبرز وسائل الحد من الفساد الإداري.
- العمل على دراسة التجارب الدولية الناجحة في مكافحة الفساد للاستفادة منها بالقدر الذي يتناسب وأوضاع المجتمع العربي.
- لا شك أن اصلاح النظم الانتخابية وتبني معايير النزاهة في كافة مراحل العملية الانتخابية سيسهم في قيام برلمان قوي يعمل للصالح العام ويسهم في حل مشكلاته ومن بينها التصدي للفساد.
- على المشرع في الدول العربية أن يسارع بتجريم كل سلوك ينطوي على استخدام الوساطة والمحسوبية، على أن يتضمن عقوبات رادعة.
- لا بد من إقرار النصوص التي تكفل الحماية للمبلغين والشهود فيما يخص وقائع الفساد.
- لا بد من العمل على اعادة النظر في المنظومة التعليمية في العالم العربي وإصلاحها باعتبارها أولى وأهم الخطوات في مكافحة الفساد.

---

[1] Golden, M. A., & Picci, L. (2005). Proposal for a new measure of corruption, illustrated with Italian data. Economics & Politics, 17(1), 37–75. https://doi.org/10.1111/j.1468-0343.2005.00146.x

- توحيد الجهات القائمة والمختصة بملاحقة الفساد ودمجها في هيئة واحدة مع تزويدها بعناصر بشرية على قدر عال من الكفاءة والنزاهة.
- سن التشريعات التي تكفل عدم اتاحة التستر خلف الحصانات للتهرب من الملاحقة الجنائية من قبل المفسدين.
- على المشرع المصري الإسراع وإلغاء القوانين التي تشرع الفساد وأبرزها ما يتعلق بالتصالح في جرائم المال العام.
- بذل كافة الجهود لتحقيق قدر من الاستقرار السياسي في المجتمع الليبي بالقدر الذي يساعد على وضع إستراتيجية فاعلة لمكافحة الفساد، تحاول الاستفادة من التجارب الدولية الناجحة.

قائمة المراجع:

أولاً: المراجع باللغة العربية:

- ابراهيم، نوال طارق، المظاهر القانونية للفساد واستراتيجية مكافحته في تعزيز قيم النزاهة، بحث منشور بمجلة مركز حكم القانون ومكافحة الفساد، العدد1 لسنة 2019.
- ابراهيم، ابراهيم محمد: السياسة الجنائية للمشرع المصري في مكافحة الفساد، مجلة الفكر القانوني والاقتصادي، كلية الحقوق، جامعة بنها، عدد خاص، أبريل 2016،
- أبو درابي، أحمد، التحديات القانونية للتنمية المستدامة في فلسطين، مجلة جامعة النجاح للأبحاث العلوم الانسانية، المجلد 37، العدد 10 لسنة 2023.
- أبو عقيل، طارق السيد محمود، مكافحة الجرائم السياحية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة في ضوء رؤية عُمان 2040دراسة مقارنة، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الثامن لكلية البريمي الجامعية "دور التشريعات في تحقيق التنمية المستدامة في ضوء رؤية عُمان 2040" في الفترة 28– 29 أبريل 2024.
- أبو عقيل، طارق السيد محمود، مكافحة جرائم الفساد وأثرها في تحقيق التنمية المستدامة، دراسة مقارنة، بحث منشور بالمؤتمر الخامس للقانونين بعنوان دور التشريع في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، 7–9 نوفمبر 2018، بالتعاون بين الجمعية المصرية للاقتصاد والمنظمة العربية للتنمية الإدارية.
- أحمد، شريهان ممدوح حسن، جهود مكافحة الفساد الإداري والمالي في المملكة العربية السعودية "دراسة مقارنة"، المجلة القانونية، المجلد 4، العدد 4، كلية الحقوق، جامعة القاهرة فرع الخرطوم، 2018.
- آمنة مسعود، سيدي محمد مكاوي، النموذج السنغافوري في مكافحة الفساد ودوره في إرساء التنمية المستدامة، مجلة الباحث في العلوم القانونية والسياسية، المجلد 1، العدد1، 2019.
- إمنصوران، سهيلة، الفساد الاقتصادي وإشكالية الحكم الراشد وعلاقتهما بالنمو الاقتصادي، دراسة اقتصادية تحليلية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر2005
- أمين، ياسر فيصل، السياسة الجنائية في مواجهة ظاهرة الفساد "دراسة مقارنة"، مجلة مصر المعاصرة، المجلد 113، عدد 546 الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والتشريع، القاهرة، 2022.
- براك، أحمد، الحصانة من منظور المواجهة الجزائية لظاهرة الفساد في التشريع الفلسطيني، مجلة مركز حكم القانون ومكافحة الفساد، العدد 1 لسنة 2020 الجزء 2.
- رمضان محمد بطيخ، الرقابة على الجهاز الإداري للدولة، دراسة علمية وعملية في النظم الوضعية والإسلام، دار النهضة العربية، القاهرة، 1998
- بن خزنة مهدي وبلحاجي عبد الصمد، المقاصد العامة في مكافحة الفساد – مقارنة بين الشريعة والقانون، مجلة العلوم الإسلامية والحضارة، المجلد 8، العدد2، مركز البحث العلمي في علوم الاسلام والحضارة، الاغواط، الجزائر، 2023.
- بوطورة، فضيلة، استراتيجيات التعلم لتدريس مقرر نموذجي لمكافحة الفساد، مجلة مركز حكم القانون ومكافحة الفساد، العدد 1، لسنة 2022.

- البيطار، سوسن، الخطوات الأساسية في مكافحة الفساد الإداري، مجلة جامعة دمشق للعلوم القانونية، المجلد 3، العدد3، سوريا 2023.
- التل، رعد محمود، كيف يعرقل الفساد عجلة الاقتصاد؟ موقع هيئة النزاهة ومكافحة الفساد للمملكة الأردنية، شبكة المعلومات الدولية.
- جراد، نايف، أثر الفساد على الأمن القومي، بحث مقدم للمؤتمر الدولي السنوي بعنوان: "مكافحة الفساد مسؤولية وطنية جماعية، هيئة مكافحة الفساد، رام الله، فلسطين 6: 2022/12/7.
- جراد، نايف، مخاطر الفساد على الأمن القومي واستراتيجيات المعالجة التشاركية، بحث مقدم للمؤتمر السنوي لهيئة مكافحة الفساد بعنوان مكافحة الفساد مسؤولية وطنية جماعية، 5– 7 ديسمبر 2022، رام الله – فلسطين 2022.
- الجزار، اسماعيل عبد الحميد، منهج الشريعة الإسلامية في علاج ظاهرة الفساد الإداري، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، العدد 75، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مارس 2021.
- جوده، أثير صلاح الدين أحمد، الحصانة من منظور المواجهة الجزائية لظاهرة الفساد دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس 2022.
- حبيب، عمر توفيق، المواجهة الجنائية لجرائم الفساد في فلسطين، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، اكاديمية الادارة والسياسات العليا، غزة 2017.
- الحسن، محمد ابراهيم، دراسة مقارنة بين القانون الأساسي الموحد للعاملين بالدولة رقم 1 لسنة 1985 في سورية والقانون 47 لسنة 1978 وتعديلاته في مصر، بحث منشور بمجلة القانون والاقتصاد، تصدرها كلية الحقوق جامعة القاهرة، العدد73، 2003م.
- حماس عمر، جرائم الفساد المالي وآليات مكافحتها في التشريع الجزائري، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبى بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2017.
- حيدر، عادل رمضان، أسباب الفساد المالي والإداري في ليبيا وآثاره، مجلة العلوم الاقتصادية والسياسية، المجلد 20، العدد2، ديسمبر 2023.
- الخزعلي، أمل هندي، التنمية المستدامة: رؤية إسلامية، مجلة البحوث والدراسات الاستراتيجية، مجلد 1، العدد 4، الجمعية العلمية للبحوث والدراسات الاستراتيجية، 2005,
- الخصاونة، الشيخ عبد الكريم، تعاليم الاسلام دافع للتنمية وتعمير الكون، مجلة الاقتصاد الاسلامي، مجلد 44، العدد 508، بنك دبي الإسلامي، فبراير 2023.
- الدسوقي، الدسوقي عبد الناصر، الفساد المالي في الفقه الإسلامي، دراسة تطبيقية على الاحتكار، بحث ضمن أعمال مؤتمر الضوابط القانونية لمكافحة الفساد، مجلة العلوم القانونية، المجلد 64، العدد3، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، أبريل 2024.
- رسلان، أنور احمد، وسيط القضاء الإداري الكتاب الأول المشروعية والرقابة القضائية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1996
- رفيقة صباغ، بن أشنهو فريدة، تجارب رائدة في محاربة الفساد، دراسة حالة لتجربة سنغافورة ونيجريا، مجلة الاقتصاد والإدارة، الجزائر، المجلد 19، العدد 2، 2020.
- سالم، إلياس، مكافحة الفساد بين جهود المنظمات الدولية وتعاليم الشريعة الإسلامية، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 6، العدد2، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، 2021.
- سالم، هشام مصطفى محمد، الفساد الاقتصادي وأثره في الدول النامية وآليات مكافحته من منظور الاقتصاد الإسلامي والوضعي، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، المجلد 30، العدد، 2، جامعة الأزهر، 2015.

- السبيعي، محمد بن فهد، دور السياسة الجنائية المعاصرة بالمملكة العربية السعودية في مواجهة الفساد المالي والإداري، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، المجلد 20، العدد 1، مارس 2023 الخوار، محمد سلطان محمد، المنهاج القرآني في مواجهة الفساد المالي، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والقانون، جامعة قطر، 2017.
- سرور، عبد الرحمن عبد الله، مكافحة القرآن الكريم للفساد "دراسة موضوعية، مجلة كلية دار العلوم، المجلد 36، العدد126، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، 2019.
- سعد الدين، نرمين، التجربة الماليزية دراسة حالة، بحث منشور في التقرير الاستراتيجي الرابع عشر الصادر عن مجلة البيان، تحت عنوان الامة والخروج من التبعية، السعودية، 2017.
- السعدي، وسام نعمت ابراهيم، المجتمع الدولي ودوره في مكافحة الفساد، دراسة في آليات تنفيذ اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد، الطبعة الأولى، المركز العربي للنشر والتوزيع، 2020.
- سقنى، عبلة ومحمد لمين هيشور، ظاهرة الفساد في المجتمع الجزائري، دراسة في الاسباب وآليات المكافحة، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، المجلد 7، العدد 1، جامعة ابن خلدون تيارت، الجزائر، 2018.
- سليم، احمد عبد السلام مختار، بعض جوانب الفساد الإداري في التعليم، مجلة قضايا سياسية، المجلد 46، العدد 45، جامعة النهرين، العراق، 2016.
- السيد على شتا، الفساد الإداري ومجتمع المستقبل، المكتبة المصرية للطباعة الاسكندرية، 2003.
- السيد، سمر عوض، الالتزام التنظيمي مدخل لمواجهة الفساد الإداري التعليم قبل الجامعي، مجلة كلية التربية العدد 115، جامعة المنصورة، يوليو 2021.
- شعراوي، خالد، الإطار التشريعي لمكافحة الفساد، دراسة مقارنة لتشريعات بعض الدول، مركز العقد الاجتماعي، وحدة البحوث والمتابعة والحوكمة القاهرة،2011.
- شمس الدين، أشرف توفيق، السياسة الوقائية لمكافحة جرائم الفساد بين المعايير الدولية ونصوص القانون المصري، مجلة الفكر القانوني والاقتصادي، كلية الحقوق جامعة بنها، عدد خاص بالمؤتمر السنوي العاشر تحت عنوان القانون ومكافحة الفساد، أبريل 2016.
- شهوب، حامد على أحمد شهوب امحمد، حجية الاتفاقيات الدولية أمام القضاء الوطني، "اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد إنموذجاً"، المؤتمر العلمي الأول، مكافحة الفساد في ليبيا، الجامعة الاسمرية الإسلامية، سبتمبر 2021.
- صافة خيرة، تقييم الاتفاقيات الدولية لمكافحة الفساد، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد نموذجاً، بحث مقدم في كتاب أعمال الملتقى الافتراضي الأول بعنوان " رهانات التنويع الاقتصادي في ظل البحث عن نموذج اقتصادي جديد في الجزائر، مخبر تطوير المؤسسة الاقتصادية الجزائري، جامعة ابن خلدون تيارت، 2021/3/29 الجزائر.
- صالح، أمنية، نحو مزيد من النزاهة: مكافحة الفساد وتطوير التعليم في مصر، المركز المصري للفكر والدراسات الاستراتيجية، مايو 2022.
- الطوخي، سامي محمد، الإدارة بالشفافية الطريق للتنمية والاصلاح الاداري من السرية وتدني الاداء والفساد الى الشفافية والتسبيب وتطوير الأداء البشري والمؤسسي، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006م.
- عبد الجليل، سماح السيد، الفساد الإداري مفهومه وأسبابه وآليات القضاء عليه، المجلة العربية للآداب والدراسات الإنسانية، المجلد الخامس، العدد 19، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب يوليو 2021.
- عبد الحليم، خالد وآخرون، تقرير بعنوان: مكافحة الفساد في مصر تركيز على اصلاح الإدارة المحلية، موجز سياسات 2، ملتقى السياسات العامة، 2018.

- عبد الرحمن، هدى محمد، دور القانون في مكافحة الفساد في الجهاز الإداري للدولة، مجلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 60، العدد1، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، 2018.
- عبد العال، محمد حسنين، مبادئ القانون الإداري، دار النهضة العربية، 2011.
- عبد العظيم، حمدي، عولمة الفساد وفساد العولمة منه نظري وعملي، الطبعة الاولى، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية 2008.
- عبد الفتاح، عبد الفتاح محمد، دور الحوكمة في مواجهة الفساد وتهيئة مناخ الاستثمار، بحث منشور بمجلة الفكر القانوني والاقتصادي، كلية الحقوق، جامعة بنها، عدد خاص بمؤتمر القانون ومكافحة الفساد، أبريل 2016.
- عبد القادر شرف، واقع النموذج السنغافوري في مكافحة الفساد، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، المجلد 2، العدد 7، 2016.
- العثمان، عبد الله بن عبد الرحمن، أهم التجارب العالمية في مكافحة الفساد الإداري بمنظمات التعليم العام، مجلة دراسات عربية في التربية وعلم النفس، العدد 149، ج 1، يناير 2024.
- على، رضى محمد، الوسائل الدولية لمكافحة جرائم الفساد، مجلة ابن خلدون للدراسات والابحاث، المجلد الثالث، العدد الخامس، 2023.
- العليوي، عمر محمد سلامة، حق الحصول على المعلومات في ضوء القانون الاردني رقم 47 لعام 2007 دراسة مقارنة، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، 2011.
- عمار جاموس، الحصانة البرلمانية والعفو الخاص وأثرهما على مكافحة الفساد في فلسطين، المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء، رام الله، 2015.
- فتح الباب، ربيع أنور، الفساد وحقوق الإنسان، ورقة بحثية في مؤتمر بعنوان الضوابط القانونية والاقتصادية لمكافحة الفساد، جامعة عين شمس يناير 2022، منشور ضمن أعمال المؤتمر، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، المجلد 64، العدد 3، أبريل 2024.
- فرج، هيفاء عبد العالي، جرائم الرشوة بين التشريع الليبي واتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد، المؤتمر العلمي الأول، مكافحة الفساد في ليبيا، الجامعة الاسمرية الإسلامية، سبتمبر 2021.
- كامل، نبيلة عبد الحميد، الوظيفة العامة وفقاً لأحكام القضاء الإداري في مصر وفرنسا، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1996.
- الكيلاني، فاروق صبحي: جرائم الفساد، مؤسسة الرسالة العالمية، بيروت، لبنان 2011.
- لناضوري، عبد الله محمد، الآليات القانونية لمكافحة الفساد المالي والإداري في ليبيا، مؤتمر مكافحة الفساد في ليبيا من المنظور التشريعي، الجامعة الأسمرية، سبتمبر 2022.
- الماجدي، عبد السلام يسن ياسين، أنواع الفساد المالي والإداري والأشكال الجديدة للفساد، مجلة كلية الاسراء الجامعة للعلوم الاجتماعية والانسانية، المجلد 2، العدد2، لسنة 2020.
- محرز، صالح، وراشي. طارق، الفساد الاقتصادي: اسبابه وآثاره وميكانزمات مكافحته في الجزائر، مجلة الحدث للدراسات المالية والاقتصادية، المجلد 3، العدد 1، مركز المنشورات العلمية، جامعة محمد الشريف مساعدية – سوق أهراس، الجزائر 2020.
- محمد، احمد مصطفى، الآثار الاقتصادية للفساد الاداري في مصر، مجلة الفكر القانوني والاقتصادي، كلية الحقوق، جامعة بنها، عدد خاص، أبريل 2016.
- محمد، طه احمد الصلح في الدعوى الجنائية، دار النهضة العربية، 2009.
- محمود، محمود صافي، الدور التنموي للدولة في مكافحة الفساد، دراسة حالة ماليزيا، مجلة كلية السياسة والاقتصاد، العدد 8، اكتوبر 2020.
- محمود، هاني، مكافحة الفساد من منظور التشريع الاسلامي، بحث ضمن مؤتمر الضوابط القانونية

والاقتصادية لمكافحة الفساد، مجلة البحوث القانونية، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، المجلد 64، العدد 3، أبريل 2023.

- محمودي، سماح، وحمريط عبد الغني، مظاهر الفساد في قطاع الصحة وآليات مكافحته في الجزائر، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 6، العدد2، الجزائر، ديسمبر 2022.
- مرجان، السيد احمد، واجب الموظف العام في حماية المال العام في ضوء النظام الإداري الإسلامي، مع القاء الضوء على النظام السعودي، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2010م.
- المطلوب، حميدة أحمد الداهش، الآليات الدولية والوطنية لمكافحة الفساد "دراسة في ضوء الاتفاقيات الدولية والاقليمية لمكافحة الفساد، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الأول – مكافحة الفساد في ليبيا من المنظور التشريعي، كلية الشريعة والقانون، الجامعة الأسمرية الإسلامية– زليتن – ليبيا 13: 14 يوليو 2021.
- المطيري، فيصل بن طلع، معوقات تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العربية، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، الرياض، 2008.
- المطيري؛ ثابت عبد الرحمن وعيد عادل مطلق المطيري، دور الشفافية الإدارية في الحد من الفساد الإداري في قطاعات الحكومة الكويتية، دراسة تطبيقية، المجلة العلمية للبحوث التطبيقية، السنة.2 العددين 1–2 تصدرها كلية التجارة، جامعة المنوفية، أبريل 2015.
- المعمار، بلال محمد سعيد، المحسوبية والوساطة وأثرها في الفساد الإداري والاجتماعي، مجلة رماح للبحوث والدراسات، العدد 68، تموز، 2023.
- الميمن، ابراهيم محمد بن قاسم، ضمانات مكافحة الفساد في الشريعة الإسلامية، مجلة العلوم الشرعية، العدد 25، جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية، 1433هـ.
- ناثان ج براون، ومروان المعشر، انخراط المجتمع في اصلاح التعليم العربي: من التعليم إلى التعلم، مركز مالكوم كير –كارينغي للشرق الاوسط، منشور 2019/1/21.
- ناشد، سوزي عدلي، دور منظمة الشفافية الدولية في مكافحة الفساد وآثاره الاقتصادية "دراسة تطبيقية على مصر، مجلة البحوث القانونية، المجلد 30، العدد2، كلية الحقوق، جامعة بنى سويف، 2018.
- يوسف' سارة فوزي، دور الدولة في اعادة الثقة في الجهاز الإداري للدولة في القانون الإداري، مجلة الشريعة والقانون، العدد 41، كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، القاهرة، 2023.

ثانياً: المراجع باللغة الأجنبية:

- Akhmetov, A. S., Zhamuldinov, V. N., & Komarov, O. E. (2018). Corruption as a social phenomenon: Problems and prospects for combating corruption. Journal of Advanced Research in Law and Economics, 9(5 (35)), 1539-1544. https://www.ceeol.com/search/article-detail?id=767956.
- Benito, B. (2022). Accountability and Corruption, Europe. In: Farazmand, A. (eds) Global Encyclopedia of Public Administration, Public Policy, and Governance. Springer, Cham. Pp.52-60. https://doi.org/10.1007/978-3-030-66252-3_2291.
- Benito, B., Guillamón, MD. & Bastida, F. Determinants of urban political corruption in local governments. Crime Law Soc Change 63, 191–210 (2015). https://doi.org/10.1007/s10611-015-9563-9.
- C. D. Ditlev-Simonsen, Anti-corruption, in A Guide to Sustainable Corporate Responsibility, 2022, pp.207- 212. https://doi.org/10.1007/978-3-030-88203-7.
- Dieter Dölling, The Development of the German Criminal Regulations Against Corruption in the Public Sector, in: Markus Pohlmann and others, Organizational

Crime Causes, Explanations and Prevention in a Comparative Perspective, under exclusive license to Springer Fachmedien Wiesbaden GmbH, part of Springer Nature 2023.

- Golden, M. A., & Picci, L. (2005). Proposal for a new measure of corruption, illustrated with Italian data. Economics & Politics, 17(1), 37–75. https://doi.org/10.1111/j.1468-0343.2005.00146.x.
- Hulya Kosar, Corruption in the education sector in developing countries, at: Muriel Poisson, Corruption and education, International Academy of Education, Education Policy Series, 2010.
- Lytvyn, N. A., Artemenko, O. V., Kovalova, S. S., Kobets, M. P., & Kashtan, E. V. (2023). Administrative and legal mechanisms for combating corruption. Journal of financial crime, 30(1), 154-166. https://doi.org/10.1108/JFC-11-2021-0241.
- Mohammed Ali Hamoud Ali Al –dyashi, An Economic Governance to Accommodate a Suitable Environment for Investment Polarization, Ibn Khaldoun, Journal for Studies and Research, Volume 1, Issue 2,2021.
- Monica Kirya, Education sector corruption: How to assess it and ways to address it, U4 Issue 2019.
- Paolo Mauro, Why Worry About Corruption? Economic Issues, No6, International Monetary Fund, February 1997.
- Shang-Jin Wei, Corruption in Economic Development: Beneficial Grease, Minor Annoyance, or Major Obstacle In websit.
- Susan Rose-Ackerman, Governance and Corruption, in: BJØRN LOMBORG, Global Crises, Global Solutions, Cambridge University Press, 2004.
- Venelin Terziev; Stefcho Bankov, & Nikolay Nichev, National Security of the Republic of Bulgaria, October 2016, SSRN Electronic Journal,19, DOI:10.2139/ssrn.3153498.

ثالثاً: مراجع الإنترنت:

- https://www.researchgate.net/publication/310462919_National_Security_of_the_Republic_of_Bulgaria
- https://documents1.worldbank.org/curated/en/175291468765621959/129529322_20041117144615/additional/multi-page.pdf
- https://atositchallenge.net/wpcontent/uploads/2016/11/Meier2004corruption-in-education.pdf
- https://etico.iiep.unesco.org/en/corruption-education-sector-developing-countries
- http://www.iaoed.org/downloads/WEB_11_corruption%20and%20education_final_.pdf
- https://aawsat.com/home/article/1092141
- https://blog.theaaci.com/
- https://carnegieendowment.org/research/2019/01/ankhrat-almjtma-fy-islah-altalym-alarby-mn-altalym-ila-altalum?lang=ar&center=middle-east
- https://documents.aucegypt.edu/Docs/GAPP/Public%20Policy%20Hub%20Webpage/2
- https://documents1.worldbank.org/curated/en/430201468336290241/pdf/477910NWP0Focu00Box341959B00PUBLIC0.pdf
- https://ecss.com.eg/19426/
- https://faculty.ksu.edu.sa/ar/mmalmotairi/blog/252995
- https://lana.gov.ly/post.php?lang=ar&id=157000
- https://lawsociety.ly/convention/
- https://rm.coe.int/arabic-version-corruption-covid-19/16809e3c28
- https://www.albankaldawli.org/ar/news/factsheet/2020/02/19/anticorruption-fact-sheet
- https://www.alchourouk.com/article/
- https://www.annd.org/ar/publications/details/
- https://www.jiacc.gov.jo/Ar/NewsDetails/
- https://www.nazaha.gov.kw/nazaha/agreement/